الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 –سكيكدة–

كلية: العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية

قسم: العلوم الإنسانية

تخصص: تاريخ المقاومة والحركة الوطنية

السياسية الفرنسية اتجاه القضاء الإسلامي

(1830-1919)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المقاومة والحركة الوطنية

من إعداد:

عبد الغني رحيلي

خير الدين لخليفي

إ شراف الأستاذ:

د. سعيد شريدي

الاسم و اللقب	الصفة	الجامعة
عبد القادر بو رمضان	رئيسا	جامعة سكيكدة
سعيد شريدي	مشرفا و مقررا	جامعة سكيكدة
حكيم رماش	عضوا مناقشا	جامعة سكيكدة

الموسم الجامعي: 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

وعلى آله وصحبه أجمعين عرفانا منا بالجميل نبدأ بالشكر الله عزو جل على

ما منى به علينا من عقل ودين وتوفيق وسداد فله الحمد والشكر

والثناء الحسن وهناك أناس واجب علينا شكرهم ونحن نخطو خطوتنا الأولى

في هذه الحياة فنتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى من تفضل بالإشراف

على هذا البحث الأستاذ الدكتور ***سعيد شريدي*** *الذي لم يبخل علينا*

بنصائحه وإرشاداته فنسأل الله تبارك وتعالى أن يجازيه عنا

خير الجزاء كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر والتقدير إلى كافة أساتذة قسم التاريخ

لجامعة 20أوت 1955 سكيكدة

كما لا ننسى أن نتوجه بالشكر والعرفان إلى لجنة المناقشة التي قبلت مناقشة

هذا العمل المتواضع وأخيرا وليس أخيرا نتوجه بعبارات الشكر والامتنان إلى كل

من ساعدنا في إنجاز هذا العمل

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من كانا سندا لي في

هذه الحياة إلى أبي وأمي حفظهما الله وأطال في عمرهما

وجزاهماالله عني خير الجزاء

كما أهدي هذا العمل إلى أختي وإلى كل أقاربي وزملائي في الدراسة

وإلى كل أساتذتي اللذين أشرفوا على تعليمي طيلة سنوات دراستي

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل

عبد الغني رحيلي

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام

على أشرف المرسلين وعلى آله وأصحابه

أجمعين أما بعد

أهدي هذا العمل وتعب السنتين والاجتهاد إلى

روح الوالد رحمة الله عليه وإلى الوالدة أطال الله في عمرها

وإلى كل من ساعدني من الأساتذة الكرام

وكل الأساتذة الذين درسونا

خير الدين لخليفي

مقدمة

مقدمة:

تميزت السياسة الاستعمارية في الجزائر بتنوع أساليبها وتعدد وسائلها محاولة بذلك مسخ الهوية الوطنية للمجتمع الجزائري لاسيما القضاء الإسلامي الذي يعتبر رمز من رموز مقومات الشعب الجزائري والتي حاولت فرنسا القضاء عليه بمختلف الأساليب والطرق وذلك من خلال إصدار القرارات والمراسيم التشريعية لمحاصرته وتضييق الخناق عليه وتقليص دوره وإفراغه من محتواه وجعله هيكلا بلا روح حتى يتسنى لها استبداله بالقضاء الفرنسي، كما قامت بجملة من الاعتداءات والتجاوزات على القضاة المسلمين وقامت بتقليص دورهم وتحديد صلاحيتهم وأجبرتهم على التخلي عن أحكام الشريعة الإسلامية وتطبيق أحكام القوانين الفرنسية، كما جعلت أحكام القضاة المسلمين قابلة للطعن والاستئناف وحرمتهم من تولي بعض القضايا كالقضايا الجنائية، التي تعتبرها فرنسا من القضايا الحساسة التي ينبغي إعادة النظر فيها، هذا وبعد تقليص دور القضاء الإسلامي وتحديد صلاحيات القضاة، قامت فرنسا بإجبار الأهالي لتقاضي لدى المحاكم الفرنسية غير أنهم رفضوا المثول أمام محاكمها وقرر بعضهم التنازل عن حقوقهم فيما بينهم وهناك من لجأوا إلى قضاة الأسواق الذين كانوا يفصلون في قضايا الشعب بعيدا عن أنظار الحكومة الفرنسية.

وجراء السياسة التعسفية الفرنسية المطبقة في حق القضاء الإسلامي والقضاة المسلمين والشعب الجزائري أبدى هؤلاء مقاومة شديدة لسياسة فرنسا القضائية متخذين في ذلك عدة أساليب معبرين عن رفضهم ومعارضتهم لهذه السياسة ، ومن بين هذه الأساليب تنظيم الاحتجاجات وكتابة العرائض والشكاوي التي تبين التجاوزات والاعتداءات التي قامت بها إدارة الاحتلال مستعينين بذلك بفئة الأعيان أمثال حمدان بن عثمان خوجة والقضاة أمثال القاضي عبد العزيز والمكي ابن باديس ومصطفى ابن الكبابطي لنقل معاناتهم من خلال هذه العرائض والشكاوي وطرحها لدى الإدارة الفرنسية للنظر فيها لكن للأسف لم تجدي هذه الطريقة نفعا، فبعد فشل العرائض والشكاوي والاحتجاجات في رفع الظلم عن

الأهالي لجأ القضاة إلى أسلوب آخر من المقاومة وهو الهجرة، فمنهم من هاجر بإرادته خوفا على دينه وملته لا سيما بعد تدخل فرنسا في عمل القضاة ومنهم من قامت إدارة الاحتلال بنفيه لعصيان أوامرها والبعض الآخر قرر الالتحاق بالثورات المسلحة كون الأساليب السلمية أصبحت عقيمة ولا تجدي نفعا ومنهم من ظل في الجزائر متمسكا بالقضاء الإسلامي ومعارضا لسياسة القضائية الفرنسية.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية الموضوع في معرفة أهم الوسائل والأساليب التعسفية التي طبقتها فرنسا في حق القضاء الإسلامي وبيان انعكاسات هذه السياسة على القضاة المسلمين وعلى الشعب ومعرفة ردود الأفعال والمواقف المختلفة الناتجة عن هذه السياسة.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختيارنا لموضوع السياسة الفرنسية اتجاه القضاء الإسلامي 1830م-1919م لعدة أسباب من بينها:

- رغبتنا الذاتية في معرفة الإجراءات والقوانين التي سلطتها الإدارة الاستعمارية للتخلص من القضاء الإسلامي.
- معرفة مظاهر مقاومة الشعب لسياسة فرنسا القضائية.
- محاولة إبراز مختلف ردود الأفعال والمواقف الوطنية اتجاه هذه السياسة.
- تسليط الضوء على معاناة الشعب الجزائري والقضاة الجزائريين جراء هذه السياسة.
- إبراز أهمية القضاء الإسلامي في حياة الشعب الجزائري.

إشكالية الدراسة:

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع نصل إلى طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهمت فرنسا في تطبيق سياستها القضائية في الجزائر؟ وما هو مصير القضاء الإسلامي من هذه السياسة؟

وقد نتج عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية نبينها فيما يلي:

- كيف كانت السياسة الفرنسية اتجاه المؤسسات الدينية؟
- كيف كانت السياسة القمعية الفرنسية ضد القضاء الإسلامي؟
- ما هي مظاهر مقاومة الشعب الجزائري لسياسة فرنسا القضائية؟
- وما هو موقف الأعيان والقضاة من التدخل في القضاء الإسلامي؟

حدود الدراسة:

تنحصر فترة دراسة موضوعنا بداية من 1830م إلى غاية 1919م وتعتبر من الفترات الحساسة والشائكة في تاريخ الجزائر نظرا لسياسة التعسفية الفرنسية التي شملت مختلف المجالات لاسيما المجال الديني وأخص بالذكر القضاء الإسلامي الذي يعتبر موضوع دراستنا.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- محاولة معرفة المراسيم و القرارات التي أصدرتها فرنسا في حق القضاء الإسلامي والقضاة المسلمين.
- محاولة معرفة مظاهر مقاومة الشعب الجزائري لسياسة فرنسا القضائية.

-محاولة معرفة موقف القضاة والعلماء من تدخل فرنسا في القضاء الإسلامي.

الدراسات السابقة:

ولقد اعتمدنا في موضوعنا هذا على بعض الدراسات السابقة التي مهدت لنا الطريق وأعطتنا فكرة حول موضوعنا نذكر منها: أطروحة عبد الباسط قلفاط الموسومة بعنوان "السياسة القضائية الفرنسية اتجاه القضاء الإسلامي في الجزائر(1830م-1892م) ,وكدا مقال لعبد الباسط قلفاط بعنوان "الاستعمار الفرنسي والقضاء الإسلامي خلال القرن19 م",ومقال لرمضان بورغدة بعنوان "جوانب من تطور السياسة القضائية في الجزائر خلال فترة 1830م-1892م".

وأخيرا مذكرة ماستر لنسيمة زوزو الموسومة بعنوان "القضاء الفرنسي في الجزائر 1830م-1914م".

خطة البحث:

للإجابة على هذه الإشكالية ومختلف الأسئلة المطروحة اعتمدنا على خطة بحث مكونة من مقدمة ومدخل تمهيدي وثلاثة فصول و خاتمة , حيث تناولنا في المدخل التمهيدي التجاوزات الفرنسية اتجاه المؤسسات الدينية (المساجد ,الزوايا ,الكتاتيب, الأوقاف...إلخ).

أما الفصل الأول فجاء بعنوان السياسة القمعية الفرنسية ضد القضاء الإسلامي ويندرج تحت ثلاث مباحث المبحث الأول تحدثنا فيه عن التجاوزات الفرنسية على القضاء الاسلامي والمبحث الثاني تطرقنا إلى الاعتداءات الفرنسية على القضاة المسلمين أما المبحث الثالث فتناولنا أبرز المراسيم والقرارات المتعلقة بالقضاء الإسلامي.

أما فيما يخص الفصل الثاني فأتى بعنوان مظاهر مقاومة الشعب الجزائري لسياسة فرنسا القضائية ويضم ثلاث مباحث حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى أساليب الرفض ,أما المبحث الثاني فتحدثنا عن الهجرة والمشاركة في الثورات والمبحث الثالث تحدثنا عن مظهر آخر من مظاهر المقاومة وهو التمسك بالقضاء الإسلامي

أما الفصل الثالث والأخير فتحدثنا فيه عن موقف الأعيان والقضاة من التدخل في القضاء الاسلامي وضم هو الآخر ثلاث مباحث حيث تكلمنا في المبحث الأول عن موقف الأعيان من السياسة القضائية الفرنسية والمبحث الثاني موقف القضاة و العلماء من السياسة القضائية الفرنسية, و المبحث الأخير تحدثنا حول هجرة العلماء و القضاة ومشاركتهم في الثورات وخاتمة كانت عبارة عن استعراض لمختلف الاستنتاجات التي تم استخلاصها من هذا الموضوع

المصادر والمراجع:

أما فيما يخص المادة العلمية التي اعتمدنا عليها في إنجاز هذه الدراسة فقد اعتمدنا على مجموعة من الدراسات التاريخية المتعلقة بالموضوع والتي تنوعت ما بين مصادر ومراجع ورسائل جامعية التي ساهمت في إثراء هذا الموضوع:

من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها كتاب " مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة " من تحقيق محمد العربي الزبيري الذي وظفناه في الفصل الثالث الذي أفادنا في معرفة مطالب الأعيان.

وكتاب " نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر1830م-1914م" لمؤلفه جمال قنان الذي اعتمدنا عليه في أغلب الفصول، حيث ساعدتنا هذه المصادر في معرفة سياسة فرنسا القضائية التي تسعى إلى التخلص من القضاء الإسلامي وإحلال القضاء الفرنسي مكانه والمواقف المختلفة اتجاه هذه السياسة.

أما فيما يتعلق بالمراجع فقد اعتمدنا على مجموعة من الكتب والمقالات والرسائل الجامعية التي تخدم موضوعنا بحثنا ومن أهم المراجع نذكر:

كتاب " تاريخ الجزائر الثقافي الجزاء الرابع" لمؤلف أبو القاسم سعد الله " وكتاب الحركة الوطنية الجزء الأول" الذي استفدنا منه في الفصل الأول لمعرفة مختلف القرارات والمراسيم والتجاوزات التي قامت بها فرنسا اتجاه القضاء الإسلامي وأطروحة " سياسة الاحتلال الفرنسي اتجاه القضاء الإسلامي في

الجزائر ما بين 1830م-1892م" لمؤلفها عبد الباسط قلفاط الذي اعتمدنا عليه بكثرة ويعد أبرز مرجع لملائمته موضوع بحثنا حيث قدم لنا صورة حول الاعتداءات الفرنسية على القضاء الإسلامي من خلال المراسيم والقرارات التي أصدرتها فرنسا في حقه ومعرفة مختلف ردود الفعل الوطنية اتجاه السياسة الفرنسية.

المنهج المتبع:

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج التاريخي القائم على التحليل والاستنتاج وذلك من خلال دراستنا للمراسيم والقرارات التشريعية الفرنسية الرامية لتخلص من القضاء الإسلامي مع الحفاظ على تسلسل الأحداث، ومعرفة مختلف ردود الأفعال والمواقف اتجاه هذه السياسة.

وكذلك المنهج الوصفي الذي يناسب طبيعة الموضوع ويفرض علينا وصف السياسة التعسفية الفرنسية المطبقة في حق القضاء الإسلامي ووصف معاناة القضاة المسلمين خاصة والشعب الجزائري عامة. جراء انعكاسات هذه السياسة عليهم.

الصعوبات:

وقد صادفنا عدة صعوبات وعراقيل في إنجاز هذا الموضوع نذكر منها:

- قلة الدراسات التي تناولت الموضوع في هذه الفترة.

- عدم تمكننا من الحصول على دراسات جديدة حول الموضوع الأمر الذي أدى إلى وقوعنا في فخ التكرار وفي الختام ومما لشك فيك أن هذا العمل لا يخلو من النقصان ويعتريه الخطأ والنسيان، وحسبنا قول المصطفى عليه الصلاة والسلام " من اجتهد وأصاب فله أجران ومن اجتهد وأخطأ فله أجر" ونتمنى أن يكون الأجران من نصيبنا وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وإليه مئاب.

مدخل تمهيدي:

التجاوزات الفرنسية اتجاه المؤسسات الدينية.

مدخل تمهيدي: التجاوزات الفرنسية اتجاه المؤسسات الدينية.

منذ دخول الاستعمار الفرنسي إلى الجزائر وهو يسعى جاهدا لطمس الهوية الإسلامية والانتماء الإسلامي للشعب الجزائري وذلك من خلال مجموعة من الممارسات التي طبقتها فرنسا اتجاه مؤسسات ومقدسات الدين الإسلامي مخالفة بذلك عهدها بعدم المساس بحرمات ومقدسات الدين الإسلامي.

1-الاعتداءات الفرنسية على المساجد:

حيث عمدت الحكومة الفرنسية على تهديم المساجد وقامت بتحويلها إلى كنائس أو إلى متاحف حيث يقول بيشون وهو دبلوماسي فرنسي في تقريره للحكومة الفرنسية عند بداية الاحتلال «إنني منذ وصولي وشروعي في العمل سمعت أن اللجنة المكلفة بالحملات العسكرية لم تهتم بشيء مثل اهتمامها بالاستيلاء على المساجد، إن كثير من المسؤولين لم يبالوا بنظر الحكومة في الموضوع فهم يريدون القضاء على بقية المساجد وعلى الدين الإسلامي». [1]

كانت فرنسا تعبد الطريق للنشر المسيحية في أوساط الشعب الجزائري عن طريق تحويل المساجد إلى كنائس وممارسة طقوسها الدينية المسيحية في هذه الكنائس. [2] أو تحويلها إلى أغراض أخرى كثكنات عسكرية أو مستشفيات أو إسطبلات وغيرها. [3] حيث كانت الادارة الاستعمارية تدرك أن الدين

([1]) حياة بوعداين وعبلة مغاتري: السياسة الدينية الفرنسية (1830م، 1914م) ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف :عبد القادر فلوح، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الإنسانية، شعبة التاريخ، جامعة الجيلالي بونعامة، 2016/2015 ص26.

([2]) عبد الجليل التميمي: التفكير الديني والتبشيري لدى عدد من المسؤولين الفرنسيين في الجزائر في القرن 19م، المجلة التاريخية المغربية، عدد1، تونس، 1974، ص16.

([3]) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج4،ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1996، ص20.

الإسلامي هو السد المنيع الذي يفصل بينها وبين الشعب الجزائري الذي كان يعيش في أحضان الجهل والبربرية. [1]

فمنذ دخول فرنسا إلى الجزائر قامت بغلق 13 مسجد كبير و108 مسجد صغير و32 جامعا في الجزائر العاصمة في غضون مدة لا تتجاوز 6 أشهر. [2]

حيث تبقى منها 21 مسجد فقط سنة 1876م. [3] و كل هذه التجاوزات على المؤسسات الدينية كان سببها الحقد الصليبي محاولة بذلك تنصير الشعب الجزائري حتى يسهل عليها فيما بعد تطبيق سياستها المختلفة. [4]

2- الاعتداءات الفرنسية على الزوايا:

كانت الزوايا تشكل هاجسا للإدارة الاستعمارية وذلك لأنها تحظى بأهمية بالغة حيث كانت تعمل على تلقين تعاليم الدين الإسلامي، ولهذا عملت السلطات الاستعمارية على تهديم الزوايا وغلقها واستبدال البعض منها بثكنات عسكرية لصالح الجيش الفرنسي، كما قامت بتعذيب شيوخ الزوايا أشد أنواع التعذيب ووصل الأمر إلى إعدام بعضهم ولم تكتفي بهذا فحسب بل قامت بتشويه سمعتها عن طريق نشر

([1]) حياة بوعداين وعبلة مغاتري: المرجع السابق، ص26.

([2]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، 1830م، 1900م.ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1992، ص82.

([3]) محمد علي داهش، دراسات في الحركة الوطنية والاتجاهات الوحدوية في المغرب العربي، منشورات اتحاد الكتاب العربي، دمشق، 2004، ص12.

([4]) أحمد محمد عاشور، صفحات تاريخية خالدة من الكفاح الجزائري المسلح ضد جبروت الاستعمار الفرنسي الاستيطاني، 1830م، 1962م، ط1، المؤسسة العامة للثقافة، الجزائر، 2009، ص137.

الخرافات والبدع بمختلف أساليب المكر والخداع فقامت بمصادرة أموال الأوقاف والحبوس لقطع مصادر الدخل وجميع التبرعات عنها وذلك حتى تصبح ضعيفة ويسهل القضاء عليها. [1]

لم تتوقف فرنسا عند هذا الحد بل قامت بالتضييق على نشاط أئمة وشيوخ الزوايا وقيدت نشاطهم الديني وفرضت عليهم وعلى أتباعهم مراقبة شديدة حيث نفت العديد منهم إلى مناطق بعيدة داخل وخارج البلد. [2]

ومن جهة أخرى سعت إدارة الاحتلال لاستغلال الزوايا لتحقيق مصالحها الخاصة عن طريق غرس جواسيها وحثهم على نشر الأكاذيب والدعايات في أوساط الشعب كما أصبحت تتحكم في التدريس عن طريق حذف كل الدروس التي تحث على الجهاد والتوحيد وهذا ما أدى إلى تدهور أحوال التعليم في مختلف الزوايا حيث أصبح يغلب عليها طابع الجمود والانغلاق. [3]

كما منعت شيوخ الزوايا من التدخل في الأمور السياسية ومنعتهم من حرية التنقل بدون رخص مرور وهذا ما سهل عليها عمليات الاعتقال لمن لا يملكون رخص. [4]

([1]) طيب جاب الله، دور الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري، مجلة المعارف عدد14، جامعة البويرة، أكتوبر 2013م، ص141، 142.

([2]) يحي بوعزيز، أوضاع المؤسسات الدينية للجزائر خلال القرنين 19م و 20م ، مجلة الثقافة عدد 63، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ص25.

([3]) أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، المطبعة العربية الجزائر، 1931م، ص351.

([4]) عبد الحميد زوزو، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصرة، (1830م، 1900م) المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص191.

الاعتداءات الفرنسية على المدارس القرآنية (الكتاتيب).

عملت إدارة الاحتلال على القضاء على الكتاتيب والمدارس الموجودة بمختلف البلاد. [1] حيث كانت سلطات الاحتلال تنظر لهذه المدارس على أنها وسائل لمجابهة سياسة التجهيل وعلى هذا الأساس قامت بفرض الرقابة عليها والتضييق على معلم القرآن حيث لا يمارس مهامه إلا بعد أخذ ترخيص من الإدارة الفرنسية التي كانت تعتبر هذه المدارس تنظيمات سرية تؤدي مهام دينية ذات نوايا سياسية. [2]

و عليه قامت بإبعاد الأطفال عن هذه المدارس. [3] وكانت تشترط على شيوخ هذه المدارس تلقين الأطفال القرآن دون تفسير آياته [4] التي تحث على الجهاد ومحاربة الكفر.

وقد استعملت السلطات الفرنسية مختلف الأساليب في سبيل تحقيق ذلك حيث قامت بغلق المدارس واضطهاد معلميها وفي هذا السياق يقول الكومندان رين« إن الغزو جاء نكبة قاسمة على البلاد الجزائرية فلم يبقي على شيء من أماكن التعليم التي كانت ملحقة بأماكن العبادة...لأنهم استولوا على تلك الأماكن وعثوا فيها فسادا ولم يبقى من المدارس القديمة إلا عدد قليل من المدارس الصغيرة». [5]

([1]) سعيد بوخاوش، الاستعمار الفرنسي وسياسة الفرنسة في الجزائر، دار تفتليت للنشر ،الجزائر، 2013، ص54.

([2]) الجيلالي صاري وآخرون، المقاومة السياسية (1900م، 1954م) الطريق الإصلاحي والطريق الثوري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1987م، ص230.

([3]) محمد الصالح الصديق، الجزائر بلد التحدي والصمود، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الجزائر، 2009، ص85.

([4]) شاوش حباسي، من مظاهر الروح الصليبية للاستعمار الفرنسي بالجزائر، 1830م، 1962م، دار هومة، الجزائر (د.ت)، ص40.

([5]) حياة بوعداين وعبلة مغاتري، المرجع السابق، ص34.

حيث عملت السلطات الفرنسية على سن مجموعة من المراسيم لتقليل من نشر التعليم العربي في الجزائر منها مرسوم 18 أكتوبر 1892 م الذي يقضي بعدم فتح مدارس عربية بدون ترخيص من إدارة الاحتلال.

في هذا السياق يقول الجنرال "دوكروا" في تقرير إلى نابليون الثالث في 1864م جاء فيه ما يلي « يجب علينا أن نضع عراقيل أمام المدارس الإسلامية...و هدفنا هو تحطيم الشعب الجزائري ماديا و معنويا». [1]

ومن بين المدارس القرآنية التي لم تسلم من السياسة الفرنسية التعسفية نذكر مدرسة القشاش المعروفة التي خدمت مع الجامع المتصل بها، مدرسة الجامع الكبير التي حولت إلى حمام لصالح أحد المعمرين، مدرسة الأندلس وجامع سيدة مريم ومدرسة جامع السلطان ونفس الأمر بنسبة لجامع خير الدين ومدرسة جامع سيدي عبد الرحمان الثعالبي وكلها لاقت المصير نفسه وهو الهدم والتدمير. [2]

-الاعتداءات الفرنسية على الأوقاف:

اعتبرت فرنسا الأوقاف من بين أبرز المشاكل التي تحد من انتشار سياستها الاستعمارية وهذا ما عبر عنه أحد الكتاب الفرنسيين قائلا « إن الأوقاف تحد من السياسة الاستعمارية وتتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري الفرنسي بالجزائر». [3]

([1]) سهام بديرينة، النشاط الثقافي الأهلي في الجزائر ما بين (1900م-1918م) مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ معاصر، إشراف: فريح لخميسي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، 2015، ص24.

([2]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، المرجع السابق، ص85.

([3]) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، (د،م) 1984، ص165.

وهنا تتضح لنا الأهمية البالغة للمؤسسات الوقفية التي كان لها دور اقتصادي يتمثل في تمويل مختلف المؤسسات الدينية من مساجد وزوايا وغيرها ودفع رواتب الموظفين والأئمة والقضاة والدعم المالي للطلاب وكل هذا من عائدات هذه الأوقاف.

ومن بين المؤسسات الوقفية التي تخلصت منها فرنسا نجد مؤسسة أوقاف العيون ومؤسسة أوقاف الطرق وأوقاف الثكنات وذلك بحلها تماما وتحويل ملكيتها الجزائرية إلى الملكية الفرنسية متجاهلة بذلك شرعية الوقف وصيغته القضائية الملزمة. [1]

كما تم الاستيلاء كذلك على أملاك البايلك المتبقية من الدولة العثمانية. [2]

قامت فرنسا من خلال قوانينها بالاستيلاء على أملاك الأوقاف حيث قامت بإحصاء أملاك الأوقاف وجردها ثم تأتي فيما بعد عملية الاستيلاء عليها من خلال التشريعات والمراسيم لضمها إلى الممتلكات الفرنسية. [3]

مخالفة بذلك الاتفاقية الموقعة في 5 جويلية 1830م بين الداي حسين ودي بورمون في بندها الخامس الذي ينص على عدم المساس بالأملاك الأوقاف من طرف فرنسا.

ومن بين أخطر القرارات التي اتبعتها فرنسا للاستيلاء على الأوقاف نذكر:

([1]) محمد زاهي، الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830م، 1870م) ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ،إشراف: حنيفي هلايلي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، 2014، 2015، 335.

([2]) فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاستعمار والاندثار، كلية الاقتصاد، جامعة سعد دحلب البليدة ص05.

([3]) كنتور رابح، أوقاف البليدة والسياسة الفرنسية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، دار الكرامة عدد6، الجزائر 2005، ص267.

- قرار7 ديسمبر 1830م يعد من أخطر القرارات تم بموجبه حجز ممتلكات الأوقاف وتحويل ملكيتها لمصلحة الدولة الفرنسية. [1]
- قرار 25 أكتوبر 1832 م تقدم به جيراردان المدير العام لأملاك الدولة يهدف لوضع الأوقاف تحت تصرف الإدارة الفرنسية وشكلت لجنة يسيرها وكلاء جزائريين برئاسة مقتصد مدني فرنسي أصبح يتصرف في 2000 وقف موزعة على 200 مؤسسة ومصلحة وقفية. [2]
- مرسوم 24 مارس 1843م يهدف لمصادرة أراضي القبائل حيث تم ربط ميزانية الأملاك الوقفية بالميزانية الاستعمارية. [3]
- قرار 30 أكتوبر 1858م الذي يخضع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا والذي يسمح بتمليك الأوقاف و توريثها.
- [4] ثم تلاه قانون 1873م الذي يسخر الأوقاف لخدمة التوسع الاستيطاني الأوربي واليهود في الجزائر و القضاء على المقومات الاقتصادية والأسس الاجتماعية للشعب الجزائري. [5] حيث نتج عن هاته الإجراءات تقليص حصة الفقراء الذين أصبحوا لا يحصلون إلا على جزء يسير من عائدات الأوقاف وما تبقى يدفع لصندوق أملاك الدولة وهذا يعتبر في حد ذاته انتهاك لحقوق الإنسان. [6]

([1]) محمد زاهي، الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية 1830م-1870م ص357.

([2]) محمد الحاكم بن عون، الوقف في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، المؤتمر العلمي الخامس، جامعة القرآن الكريم و العلوم الإسلامية،السودان،2017ص11.

([3]) فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاستثمار والاندثار، المرجع السابق،ص09

([4]) ناصر الدين سعيدوني، الجزائر منطلقات وآفاق، ط2، دار الزيتونة الجزائر، 1989، ص22.

([5]) فارس مسدور، المرجع السابق، ص10.

([6]) عثمان بن حمدان خوجة، المرآة، تقديم و تعريب وتحقيق، محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1975م، ص139.

- وفي 26 جويلية 1873م أصدر مشروع "وارني" تم بمقتضاه فرنسة الأراضي الجزائرية. [1] ومكنت هذه القوانين السلطات الفرنسية من حيازة أملاك الأوقاف بصفة نهائية وإضافتها إلى الأملاك الفرنسية التي بلغت 66% من مجموعة الملكيات العقارية والزراعية. [2]

وهذا ما دفع الآلاف من الجزائريين إلى التسول لطلب العيش حيث أصبحوا يعيشون في وضع مزري بعد أن استولت فرنسا على الأوقاف التي كانت مصدر دعمهم وبهذا استطاعت فرنسا تحقيق مرادها من هذه السياسة. [3]

حيث صرح" أليكس دي توكفيل "وهو أحد كبار المفكرين الفرنسيين مبينا فعلهم الشنيع في حق الأوقاف قائلا «لقد وضعنا أيدينا في كل مكان على هذه الأملاك (الاوقاف) ثم وجهناها غير الوجهة التي كانت تستعمل فيها في الماضي، لقد عطلنا المؤسسات الخيرية وهكذا تركنا المدارس تموت والندوات العلمية تندثر». [4]

-الاعتداءات الفرنسية على القضاء الإسلامي:

يعد مجال القضاء من المجالات الحساسة التي أعطت لها السلطات الفرنسية أهمية بالغة ورأت بأن بقاء القضاء الإسلامي هو استمرار الذات العربية الإسلامية في الجزائر وعليه منعت الحكم بأحكامه الشرعية وإحلال محلها القضاء الفرنسي.

([1]) بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص 115.

([2]) خير الدين شترة، إسهامات النخبة الجزائريين في الحياة السياسية والعسكرية والتونسية 1900م/1939م، دار البصائر أدرار 2009، ص10.

([3]) أحمد رمزي ،الاستعمار الفرنسي في شمال أفريقيا، المطبعة النموذجية، بيروت، 1993م، ص164.

([4]) عبد الرشيد زروقة، جهاد ابن باديس ضد الاستعمار الفرنسي في الجزائر، ط1، دار الشهاب، بيروت، 1991م، ص27.

ارتكبت الإدارة الاستعمارية تجاوزات عديدة في حق القضاء الإسلامي وأبرزها قرار 10 أفريل 1834م الذي يمنح الحق للمتخاصمين باستئناف أحكامهم التي يصدرها القاضي المسلم أمام مجالس الاستئناف المكونة من الفرنسيين واليهود، بل أجبر القضاة على أن يصدروا الأحكام باسم الملك الفرنسي. [1]

وفي 28 فيفري 1841 م و26 سبتمبر 1842م و10 أفريل 1843م حيث أسست ونظمت هذه القوانين جهاز العدالة الفرنسية على قاعدة الإدماج في عدالة الوطن الأم. [2]

كما أصدر مرسوم 31 ديسمبر 1859م حيث تم بموجبه إخضاع الجهاز القضائي الإسلامي للعدالة الفرنسية مرة أخرى. [3]

وكذلك بنسبة لقرار 28 أوت 1874م الذي ينص على إنشاء جهات قضائية جزائية خاصة بالأهالي والتخلي عن المحاكم الإسلامية بمنطقة القبائل. [4]

ناهيك على القرارات والمراسيم التي فرضتها فرنسا على القضاء الإسلامي سعت كذلك إلى إغراء بعض القضاة الجزائريين من خلال المكافئات المادية والترقيات الإدارية ومن القضاة الذين استطاعت فرنسا استمالتهم وتجردوا من مبادئهم الإسلامية أحد قضاة قسنطينة وهو محمد الشاذلي القسنطيني الذي

([1]) عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر1830م،1941م، (دراسة في أساليب السياسة الإدارية) رسالة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: صالح لميش، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014،2015، ص289.

([2]) رمضان بورغدة، جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر خلال الفترة 1830م-1892م، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، عدد4، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009، ص07.

([3]) E. lowrdau :Lajustice musulmane en Algerie, typoographie et lithograbhl a.Bouy. er Alger 1884 PP92-98

([4]) –Pensa henri : Algérie organiation politique et administrative justice sécurité instruction publique travaux publics paris 1894 p39.

تلقى دعوة من الملك لويس فيليب لزيارة فرنسا حيث تلقى ترحيب خاص هو وبعض قضاة تلمسان ووهران ومعسكر، وفي شهر ديسمبر 1844 م تم منحهم أوسمة شرفية وهدايا مختلفة عقب زيارتهم لمختلف المحاكم والمجالس الفرنسية والهدف من هذه التصرفات هو محاولة التأثير في القضاة المسلمين الجزائريين. [1]

في مقابل ذلك هناك من بقي مخلصا أمثال القاضي الحنفي ابن العنابي الذي بقي وفيا للقضاء الإسلامي ورفض كل التجاوزات التي تقوم بها إدارة الاحتلال الأمر الذي عرضه إلى كل أنواع المضايقات والمراقبة المستمرة من طرف السلطات الفرنسية كما سجن أيضا بتهمة التحريض ضد النظام الفرنسي والمطالبة بتطبيق النظام الإسلامي بالجزائر كما نفي قاضي مدينة عنابة محمد العزرولي سنة 1850م واعتقل قاضي سوق أهراس سنة 1856م بتهمة التحريض للجهاد ضد فرنسا. [2]

وبهذا أصبح القضاء الجزائري خاضع للهيمنة الاستعمارية الذي أصبح يعد وسيلة من وسائل فرنسا الاستعمارية.

([1]) بوعداين حياة، ومغاتري عبلة، المرجع السابق، ص41.

([2]) أبو القاسم سعد الله، المفتي الجزائري ابن العنابي رائد التجديد الإسلامي (1775م-1830م)،(د،ن)، الجزائر، 1977م،ص33

الفصل الأول :

الفصل الأول: السياسة القمعية الفرنسية ضد القضاء الإسلامي.

المبحث الأول: التجاوزات الفرنسية على القضاء الإسلامي.

المبحث الثاني: الاعتداءات الفرنسية على القضاة المسلمين.

المبحث الثالث: أبرز المراسيم والقرارات المتعلقة بالقضاء الإسلامي.

الفصل الأول: السياسة القمعية الفرنسية ضد القضاء الإسلامي.

يعد القضاء الإسلامي من المجالات الهامة والحساسة باعتباره السبيل الوحيد لتحقيق العدل والمساواة بين الناس ولهذا عملت السلطات الفرنسية جاهدة للقضاء عليه واستبداله بالقضاء الفرنسي حتى يتسنى لها بسط هيمنتها وسيطرتها على الجزائر.

المبحث الأول: التجاوزات الفرنسية على القضاء الإسلامي:

أثناء احتلال فرنسا للجزائر في 5 جويلية 1830م كانت الجزائر دولة ذات سيادة قائمة بذاتها وهو ما دفع فرنسا على إجبار الداي حسين لتوقيع معاهدة الاستسلام في 5 جويلية 1830م حيث يعد أول قرار تشريعي في الجزائر سعت من خلاله فرنسا عن طريق إدارتها لتسيير شؤون المسلمين خاصة ما تعلق بالجانب القضائي حيث وجدت فرنسا نظاما قضائي يختلف كل الاختلاف عن نظامها وثقافتها مع تشبث الجزائريين بثقافتهم وتقاليدهم وتمسكهم بالقضاء الإسلامي. [1]

فبعد سقوط العاصمة كان أول تدخل للسلطات الفرنسية بعد تأسيس دي بورمون هيئة حكومية يترأسها العسكري البارون دينيه تضم أعضاء فرنسيين وجزائريين ويهود لهدفين رئيسين هما: [2]

([1]) محمد بليل: تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين 1881م-1914م، ط1، وزارة الثقافة الجزائر د.ت، ص63.

([2]) عبد الباسط قلفاط، سياسة الاحتلال الفرنسي اتجاه القضاء الإسلامي في الجزائر ما بين 1830م، 1892م، ط1، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 2015، ص87.

تلبية حاجيات الجيش وتأسيس إدارة محلية. [1]

كما أصدرت إدارة الاحتلال قرار 9 سبتمبر 1830م القاضي بتأسيس حكومة تضم ثلاثة قضاة يرأسها قاضي من هؤلاء الثلاثة ووكيل الملك الذي يمثل النيابة العامة ويعنى بالقضايا المدنية، ويضاف قضاة مسلمين أو يهود عند محاكمة المسلمين، لكن هذه المحكمة تم إلغائها بموجب قانون 22 أكتوبر 1830م، وتم استبدالها بمجلس قضائي يرأسه موظف سامي. [2]

أما ثاني تدخل فكان بقرار من قائد الجيش كلوزيل في 16 أكتوبر 1830م حيث طور هذه اللجنة تحت اسم اللجنة الحكومية وشرع في التمييز بين المصالح المدنية والعسكرية فيما يخص الاوروبيين وتم تقسيمها إلى ثلاث مصالح: الداخلية، المالية، العدالة، وتم اعتبار هذه الأخيرة بمثابة السلطة التنفيذية ومن أبرز أعضائها: دوبنيوس المكلف بالشرطة ومن صلاحياته العدالة، مثل دور القاضي قبل إيجاد المحاكم الفرنسية والتدخل في عمل القضاة, ثم تحولت إلى لجنة إدارية بقرار 1جوان1831م. [3] دون تغيير الوظائف وكان ذلك في عهد قائد الجيش بيرتيزين وبعد 6 أشهر تم إنشاء مجلس إدارة المستعمرة بصلاحيات قضائية واسعة ضد الجزائريين، وفي عهد دي بورمون تأسست اللجنة البلدية التي استعانت بشريحة من الجزائريين لمعرفة الظروف السائدة في مدينة الجزائر وضواحيها لكن لم يكن لها أي تدخل في شؤون القضاء نحو الجزائريين.[4]

([1]) نسرين بحري المؤسسة القضائية للثورة الجزائرية، 1954م، 1962م، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محد خيضر بسكرة، 2016، 2017، ص11.

([2]) عبد الباسط قلفاط، المرجع السابق، ص88.

([3])عبد الباسط قلفاط، المرجع نفسه، ص88.

([4])عبد الباسط قلفاط، المرجع نفسه، ص88.

حيث لم تكن تنظر في الشكاوي التي تعرض عليها من قبل الجزائريين لأن الصلاحية كانت تحت إشراف اللجنة الحكومية ثم تأتي بعدها اللجنة الإدارية المتكونة من منصب المتصرف المدني والعسكري حيث تم إنشاء منصب المتصرف بقرار من الجنرال بيرتيزين في 11 ديسمبر 1831 م يفصل بين المصالح العسكرية والمدنية والإدارية وإدارة المصالح المالية والقضائية تحت مسؤولية رئيس الوزراء مباشرة. [1]

وبقي الوضع كما هو حتى سنة 1834م جاء قانون ينص على الإبقاء على المحاكم اليهودية وأن ترفع الشكايات إلى قاضي مالكي أما القاضي الحنفي فيكون مستشار فحسب. [2]

كما سعت فرنسا إلى فرض لغتها في مجال القضاء لكونها تربط بين اللغة والسيادة لأن الفرنسيين اعتبروا تساهل القضاة المسلمين على أنه موقف سياسي معادي للاحتلال غرضه التعاون مع الجزائريين والتماسك فيها بينهم. [3]

كما قامت فرنسا بتغيير جدري في مجريات نظمهم القضائية من تغيير في الإجراءات وصولا إلى تغيير طبيعة العقاب حيث ألغي حكم القصاص كما ألغي حق اكتفاء ولي الضحية بالدية وتغيرت أيضا كيفية الإدلاء بالشهادة حيث أن الشرع الإسلامي لا يجبر الشاهد على أداء القسم على شهادته وإنما يكتفي فقط بالشهادة الشفوية المباشرة من قبل الشخص المسلم المعروف بتقواه، ولا يمكن إصدار الحكم إلا بوجود المتهم، كما أن العدالة لا تلاحق المتهم

([1]) عبد الباسط قلفاط، المرجع نفسه، ص88.

([2]) نسرين بحرين المرجع السابق، ص12.

([3])أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ص427.

بمجرد رغبة الجماعة إلا إذا كان الأمر متعلق بالمساس بالدين مثلا وكل هذه الإجراءات تعد دخيلة على القوانين الفرنسية. [1]

ومن بين هذه القوانين فرض الحكم بالسجن وهو لم يكن معمول به لدى السكان الجزائريين من خلاله يحرم المساجين من التكفل بعائلاتهم إضافة إلى ذلك تدخلات جديدة تمس الشهود، و مع فرض القضاء الفرنسي أصبح على المتنازعين حضور الجلسات وتكليف وكلاء استئناف كما أن الفرسيين وضعوا قوانين استثنائية خاصة بالجزائريين فقط ولم يحكموا بقوانينهم حيث أخبر المارشال بيجو الوزير بأن الحرب في الجزائر تحتاج إلى نظام قضائي خاص يختلف عن القضاء المطبق في أوروبا وهذا يعني أن هذه الإجراءات هي اعتداء على الشريعة الإسلامية وتناقض حتى القضاء الفرنسي ذاته. [2]

وواصلت الإدارة الاستعمارية تدخلاتها حيث كتب فوارول إلى وزير الحربية الفرنسية في 11 ديسمبر 1834م تقرير عن حادثة مهمة وهي أن امرأة جزائرية طلقت من زوجها وترغب في اعتناق المسيحية وتطالب بالتقاضي بالقوانين الفرنسية وجاءه رئيس الدير سبيت spite وطلب منه الإذن لتحويلها إلى المسيحية فذهب إلى الكنيسة التي كانت تحت إشراف دي لارن delarne الذي كان يقيم الصلاة وأقام طقوس التمسيح فكان رد الفعل عن هذه الحادثة هو

([1]) نسيمة زوزو، القضاء الفرنسي في الجزائر، 1830م، 1914م، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014، 2015، ص38،39.

([2]) أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص363.

توقف المحاكم الإسلامية في الجزائر العاصمة واستقالة القضاة المسلمين الأمر الذي أحدث ضجة وسط المجتمع الجزائري. [1]

وفي وسط هذه الظروف والأزمات التي أصيبت بها الجزائر خاصة في الفترة الممتدة بين 1866م- 1868م من بينها المجاعة استغلت حكومة الإمبراطور هذه الأزمة وأوكلت إلى المجلس التشريعي الذي أقر بتأسيس لجنة للتحقيق في هذه النكبات خصوصا المجاعة التي ضربت البلاد. [2]

ولكن الواقع مختلف تماما لأن الغرض من هذه اللجنة هو دراسة مطالب المعمرين وليس مطالب الجزائريين وتزعم هذه اللجنة الكونت لوهون واستمر تحقيقها في الجزائر من 29 أفريل إلى غاية 17 جويلية 1868م وانحازت في تحقيقها للمعمرين ولما وصلت هذه اللجنة إلى الجزائر اختارت نواب عن الجزائريين وقامت باستجوابهم والإصغاء إلى وجهة نظر كل واحد منهم وهم: حسب بن بريهمات رئيس المجلس الفقهي لولاية الجزائر والمكي ابن باديس عن ولاية قسنطينة وأحمد ولد القاضي عن ولاية وهران. [3]

وعند نهاية التحقيق طرحت هذه اللجنة اقتراحات عدة منها الأخذ بعين الاعتبار أحكام قضاء المحاكم الابتدائية ومراعاة قوانينهم خاصة ما تعلق بالميدان الديني والمشاكل الدينية مع إمكانية لجوء المسلمين للعدالة الفرنسية، أما عند ارتكاب الجزائري أي جرم يحاكم كل من

([1]) شاوش حباسي، من مظاهر الروح الصليبية للاستعمار الفرنسي في الجزائر،1830 م-1962م دار هومة، الجزائر، 1989م، ص,19ص20.

([2]) يحي بوعزيز، كفاح الجزائر من خلال الوثائق، 1830م-1900م، ط1، الجزائر 2012، ص169،ص172.

([3]) يحي بوعزيز، المرجع نفسه، ص172.

الأوربيين واليهود والمسلمين أمام المحاكم الفرنسية لكن تم رفض كل هذه الاقتراحات من قبل راندون. [1]

حيث كانت إدارة القضاء تسير حسب الظروف، حيث كانت الحكومة حريصة على أمن مصالح الجيش والمعمرين وهذا ما يفسر عدم استقرار الإجراءات القضائية فهي في تغير مستمر وبقيت متأرجحة بين المصالح الإدارية والعسكرية فكانت مجالس الحربية تتدخل في القضاء الإسلامي تم تلتها القرارات العسكرية الصادرة في سنوات 1830م -1831م -1832م في محاولة منها تنظيم القضاء ومجابهة الجرائم. [2] المنتشرة بقوة وكانت المحاكم الإسلامية خاضعة لمراقبة المحاكم الفرنسية والمصالح الإدارية والعسكرية والمدنية أما الشريعة الإسلامية فحلت محلها القوانين الفرنسية بالتدريج التي كانت تصدر القرارات الإدارية لتنظيم مختلف المصالح في الجزائر، كما صدر في حق الجزائريين قوانين عسكرية استثنائية والهيئات القضائية الموجهة لهم في مجالس الحرب واللجان التأديبية التي تأسست بقرار وزاري في 1860/04/20م والعقوبات الجماعية على القرى والقبائل. [3]

المبحث الثاني: الاعتداءات الفرنسية على القضاة المسلمين.

كان القضاء الإسلامي قبل مجيء الاحتلال الفرنسي يعتبر من أرقى المناصب ويعد القاضي هو المنفذ للأحكام الشرعية وأحكامه طالت حتى الأمراء والوزراء ولا يحق لأي كان معارضة تلك الأحكام مهما كان شأنه وكان يقضي بكل ما جاء في القضاء من جنح وجنايات

([1]) يحي بوعزيز، المرجع نفسه، ص172.

([2])عبد الباسط قلفاط: المرجع نفسه، ص90.

([3])عبد الباسط قلفاط: المرجع نفسه، ص91.

وغيرها، ويستمد القاضي أحكامه من كتاب الله وسنة رسوله وكتب الفقه الإسلامي الأخرى مع كفاءة الرجال الذين يتولون القضاء ومقدرتهم على الفصل في القضايا بنزاهة، لكن بعد مجيئ الاحتلال الفرنسي وبسط سيطرته بدأ القضاء الإسلامي يتراجع دوره شيئا فشيئا، وذلك جراء القوانين والإجراءات التي أصدرتها فرنسا للقضاء على الحكم بالقضاء الإسلامي وتركه هيكلا بلا روح، ففرنسا أصدرت أوامر تلزم رجال العلم والقضاة بتطبيق قراراتها حيث يتعرض كل من يخالف الأوامر إلى الطرد من عمله إن كان موظف أو حجز أموالهم وأراضيهم. [1]

فالسياسة الفرنسية اتجاه القضاة لم تطردهم منه فحسب بل قامت بنفيهم من البلاد أيضا، وهذا ما جرى للمفتي الحنفي ابن العنابي الذي يعد من المفتين المشكوك فيهم من قبل السلطة الفرنسية وذلك لتوتر العلاقات بينهم لذلك دبرت له مكيدة قرر على إثرها كلوزيل سجن المفتي الحنفي ثم قام نفيه بعد مرور مدة وجيزة من الزمن وتعود خلفيات هذه الحادثة عندما أرغم كلوزيل المفتي على تسليمه لبعض المساجد في مدينة الجزائر وجعلها مستشفيات للجيش الفرنسي لمدة شهرين فقط، وكان ابن العنابي شديد الكره للسلطات الفرنسية ولذلك استاء منه كلوزيل وقرر تأديبه بهذه المؤامرة، فأمر رجال الدرك باعتقاله والزج به في السجن مع تعرض أسرته للإهانة والاحتقار وألصقوا به تهمة التحريض ضد الوجود الفرنسي ومحاولة استرجاع الحكم الإسلامي للجزائر. [2]

([1]) حمزة بكوشة، القضاء الإسلامي في الجزائر، جريدة البصائر، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين،العدد1، 17، وزارة الثقافة، الجزائر، 25 جويلية 1947م، ص08.

([2]) أبو القاسم سعد الله، رائد التجديد الإسلامي محمد ابن العنابي، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1990م، ص44.

فالاحتلال الفرنسي تعدى كل قوانين الاستعمار فحاول إفساد الجزائر وتشويه حاضرها وماضيها، فكان القاضي المسلم يعاني بشدة نتيجة ما يجري له ولزملائه القضاة فأصبح لا يجد راحته في تأدية مهامه فهو في مراقبة دائمة ومحط تهديد من قبل الضباط العسكريين الذين معه كالمترجمين، ورؤساء الملحقات، فتجد بعضهم يتدخلون في عمل القضاة المسلمين على الرغم من أنهم لا يعرفون شيئا في التشريع الإسلامي...ولهذا يتعرض القضاة لعدة مضايقات عند مخالفة الأوامر. [1]

وهذا ما جرى للمفتي مصطفى ابن الكبابطي الذي كان يعمل في مجال القضاء، وكان شاهدا على هذا التغيير الشديد بعدما كان يتلقى الأوامر من جهات إسلامية أصبح يتلقى الأوامر من هيئات استعمارية ومع كثرة الشكايات والدعاوي والقضايا الصعبة التي طالها الجور والظلم والتعسف أصبح القاضي في شك رسمي، وعندما أبدى احتجاجه على هذه السياسة قوبل بالرفض وتم نفيه إلى الاسكندرية لأنه لم يتمكن من التوفيق بين أحكام القضاء الإسلامي ومبادئ القضاء الفرنسي، حيث كان القضاة بمثابة أدوات و وسائل في أيدي سلطات الاحتلال يستعملونهم لتحقيق طموحاتهم الاستعمارية على حساب دين القضاة وضمائرهم. [2] ففرنسا انتزعت من القضاة حق النظر في الدية وفرض عليهم الحكم بالسجن وهذا لم يكن موجود في قانون الشريعة.

([1]) حمزة بكوشة، القضاء الإسلامي في الجزائر، مرجع سباق، ص8.

([2]) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، دار البصائر، الجزائر 2007، ص14.

ففي 26 فيفري 1841م صدر قرار بمصادرة نفوذ القاضي وسلبت منه سلطة الجنايات فالقاضي المسلم لم تعد له هيبة جراء تجريده من الاختصاص في القضايا الجنائية وتعرضت أحكامه للطعن والاستئناف أمام المحاكم الفرنسية. [1]

فأحكامه لم تعد نهائية ولم يعدله صلاحيات في القضايا الجنائية حيث فقد قدر كبير من قيمته وهيبته اللذان كان يتميز بهما في مجتمعه وللحد من صلاحية القضاة أسست فرنسا مجلس ملكي في الجزائر مكون من رئيس وقاضيان وكاتب ضبط إضافة إلى 3 مترجمين فرنسي يتكلم لغات متنوعة ويهودي ومسلم ومن خلال هذا المجلس يتم اختيار القضاة الجزائريين. [2]

وواصلت فرنسا سياستها الوحشية ضد القضاة، فبعد سنة 1848م تم حل المجالس القضائية الإسلامية، وأسست مجالس جديدة في المدن الحضارية، ووضعوا فيها رجال جدد من عائلات غير معروفة، وأصبح أغلب رجال المجالس من المناطق القريبة من المدينة ويحضر في كل مجلس المفتي, القاضي, وأربعة عدول, والبعض من العلماء المشاهير, لكن الفرنسين لم يتركوا لهم الحرية وأصبحوا يتدخلون في هذا المجلس واتهمت الإدارة الفرنسية أعضاء المجلس بأنهم تجاوزا حدودهم بتدخلهم في شؤون المصالح الفرنسية، وكان الحاكم العام هو من يعين القاضي ويحدد له راتبه الشهري الأمر الذي أدى إلى تلاعب كبير في القضايا الإسلامية والفرنسية رغم ذلك استمرت فرنسا في سياستها الوحشية ضد القضاة من خلال تجريد الدوائر

([1]) محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة ط1، دار السهل، الجزائر، 2009، ص130.

([2]) محمد العربي الزبيري، مصدر نفسه، ص130.

ليتخلص الفرنسيين من القضاة القدماء اللذين تعتبرهم فرنسا مصدر للمشاكل وقامت بتعويضهم بقضاة جدد وقامت بتصنيفهم إلى 3 أصناف. [1]

وتواصلت سياسة فرنسا في التضييق على القضاة المسلمين بالقرارات والمراسيم التي تقلص من صلاحياتهم محاولة إفراغ القضاء الإسلامي من محتواه واستبداله بالقضاء الفرنسي فكانت تشكك في أحكامهم ونزاهتهم ولذلك فرضت عليهم الرقابة، فأصبح القاضي يعمل وسط ضغوطات عديدة يعمل تحت ضغط الحاجة من جهة ومن جهة أخرى عناء الضمير حيث كان القضاة محط تهديد من قبل الحاكم العام الذي يشرف على تعيينهم. [2]

حيث تعرض الكثير من القضاة المسلمين للمضايقة عندما عرف الكولون بأن المجالس القضائية تحاول استرجاع ما سلب منها لا سيما بعد حل المجالس القضائية سنة 1859م وتأكيد ذلك سنة 1866م. [3]

وفي وسط هذه الأوضاع المزرية للقضاة والجزائريين الذين يعانون من تكلفة التقاضي إدا ما قرروا التقاضي لدى المحاكم الفرنسية، فجاءت زيارة نابليون الثالث سنة 1860م والثانية 1865م حيث اطلع على بعض الشكاوي التي قدمت له، فقرر تكوين لجنة مختلطة جزائرية وفرنسية أطلق عليها لجنة غاستنبيد، كما نجحت السلطات الفرنسية في استمالة بعض القضاة المسلمين كالقاضي محمد الشاذلي، وقامت بعزل القضاة الذين رفضوا التعاون معها، فقامت

([1]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، 1860م-1900م،ج1، ط1، دار الرائد، الجزائر، 2009، ص363.

([2]) عبد العزيز الفيلالي، السياسة والقضاء عند المكي بن باديس، وابنه حميدة،ج1،ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2014، ص30، 33.

([3]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي ج4، مرجع سابق، ص 373.

بسجن ونفي البعض منهم كما فعلت بالقاضي المفتي محمد العزرولي قاضي عنابة، وسي أحمد الخياري قاضي سوق أهراس. [1]

المبحث الثالث: أبرز المراسيم والقرارات المتعلقة بالقضاء الإسلامي.

باعتبار أن القضاء مظهر من مظاهر السيادة الوطنية لذلك سعى الاستعمار الفرنسي للتدخل فيه وقطع صلته بالدين الإسلامي الذي يعد من مصادر تشريعه ومصدر قوانينه المبنية على العدل وهذا رغم تعهد إدارة الاحتلال سنة 1830م بعدم المساس بالمقدسات الدينية وعادات وتقاليد المسلمين الجزائريين، حيث كانت فرنسا تسعى لتطبيق قوانينها التي تعتبرها قوانين مثالية إلى جانب مؤسساتها القضائية. [2]

حيث يعتبر قرار 22 أكتوبر 1830م أول مشروع فرنسي انبثقت منه التشريعات الفرنسية اللاحقة، منها مرسوم 1834م وكان لسد الثغرات وجبر النقائص الواردة في المحاولات الأول لوضع قواعد الإصلاح القضائي الفرنسي والإسلامي لغرض تلبية حاجيات مصالح السلطة، حيث أقر مرسوم 1834م بأن الجزائر أرض فرنسية وعليه لا وجود لقضاء بها غير القضاء الفرنسي، حيث يتم تعيين القضاة الجزائريين وحتى الفرنسيين من قبل الحاكم العام. فمنذ سنة 1834م أصبحت إدارة القضاء تدار وفق قوانين فرنسية. [3]

([1]) بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر، ج1،دار المعرفة الجزائر، 2006، ص145.

([2]) شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871م إلى اندلاع حرب التحرير، ج2،ط1، تر: محمد حمداوي وإبراهيم صحراوي، دار الأمة، الجزائر، 2013، ص50.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص122.

وأقر هذا المرسوم لإعطاء الشرعية القانونية وبمثابة مبرر لما ترتكبه السلطات العسكرية اتجاه القضاء الإسلامي من اعتداءات وتجاوزات. [1]

وصارت المحاكم الفرنسية من خلال هذا المرسوم تتدخل في كل القضايا التي تحدث بين المسلمين وفرض هذا المرسوم على القضاة تدوين وتسجيل أحكامهم حتى يتسنى لهم إعداد إحصائيات تبين تطور مؤسسة القضاء، وتواصل الفرنسيين في الطعن في إجراءات القاضي الجنائية التي اعتبرها ابتزازا لاسيما ما تعلق بالقضايا المدنية فمنعوهم من إصدار أي حكم جنائي في المحكمة دون تصريح ورخصة من الوكيل العام ونوابه. كما انتقدت طرق العقاب الجسدي كالجلد والقصاص والسجن وصارت أحكام القاضي مشكوك فيها من طرف الإدارة الاستعمارية. [2]

حيث كان التدخل الفعلي في القضاء الإسلامي بعد صدور هذا المرسوم والذي كان ينص أيضا على استئناف الأحكام التي يصدرها القاضي المسلم أمام مجالس الاستئناف المكونة من أعضاء مسيحين ويهود. [3]

وتم تشكيل ثلاث محاكم في كل من الجزائر، وهران، وعنابة. [4] ثم جاء بعد ذلك مرسوم 28 فيفري 1841م الذي ينتزع من المسلمين حق الحكم في الجنح والجنايات، كما فرض

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص123.

([2]) عبد الباسط قلفاط، المرجع نفسه، ص123.

([3]) محمد عيساوي وآخرون، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري، 1830م-1871م، ط1، كنوز الحكمة، الجزائر 2011، ص143.

([4]) بوعزة بوضرساية، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر وانعكاساتها على المغرب العربي، 1830م-1930م، ط1، دار الحكمة، الجزائر، 2010، ص142.

استئناف أحكامهم لدى المحاكم الفرنسية. [1] كما حول هذا المرسوم المحكمة العليا في الجزائر إلى محكمة استئناف. [2]

فبعد سن هذا المرسوم حرمت المحاكم الإسلامية من الحكم في القضايا الجنائية، وتم فرض القانون الجنائي الفرنسي على المسلمين كما فرض على القضاة استئناف أحكامهم لدى دائرة الاستئناف الفرنسية وبالتالي تم تجريدهم من صلاحياتهم وسلطتهم وهيبتهم القانونية. [3]

ثم صدر مرسوم في 26 سبتمبر 1842م ينص على توظيف خمسة قضاة لهم نفس سلطة وصلاحية أمثالهم في فرنسا كما استبدل هذا المرسوم محاكم الدرجة الأولى المتكونة من قاض واحد إلى محاكم تضم عدة قضاة. [4]

كما أضاف هذا المرسوم قيود جديدة على القاضي المسلم فقد أصبح للمحاكم الفرنسية إمكانية النظر في القضايا المتعلقة بالمسلمين وصار لها حق إصدار الأحكام بخصوصها فكان هذا بداية التعسف في تنفيذ القانون الفرنسي على المسلمين، ففرنسا عام 1842م، فرضت قانونها الجنائي محل القصاص، كما أبقى مرسوم 26 سبتمبر 1842م على المحاكم الإسلامية وكلف الحاكم بتعيين القضاة ,وهكذا حرم القضاة المسلمين من حق النظر في القضايا الجنائية. [5]

([1]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق، ص427.

([2]) رمضان بورغدة، جوانب من تطور السياسة القضائية في الجزائر، خلال فترة 1830م-1892م، قسم التاريخ والآثار والعلوم الاجتماعية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة 2009، ص 02.

([3]) بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر، مرجع سابق، ص146.

([4]) رمضان بورغدة، مرجع سابق، ص03.

([5]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق.ص427.

كما جعل كل أحكام القاضي المسلم قابلة للاستئناف باستثناء ما تعلق بالأحوال الشخصية والمخالفات البسيطة التي لا عقاب لها في القانون الفرنسي.

ففي سنة 1843م أقر بأن القضاة المسلمين يستمرون في تلقي وتحرير الاتفاقيات التي يريد الأهالي المسلمين تدوينها بشكل رسمي والتي تهمهم شخصيا فبقت المراسيم السابقة سارية المفعول ثم جاء مرسوم سنة 1848م تم بموجبه إعادة تأسيس المجلس العلمي لهيئة العلماء. [1]

الذي يعد عند الفرنسيين نوعا من المحاكم العليا الإسلامية كما شمل القرار إعادة ترتيب القضاة على المذهب الملكي والحنفي وهذا نوع من التدخل المباشر في المحاكم الإسلامية حيث يتم الاطلاع على ما يحدث فيها وتعجيل الإدماج في الإجراءات القانونية، كما عرض على المحاكم الإسلامية أجرة حقوق الكتابة، وهذا لم يكن موجود في المحاكم من قبل و استمرت المراسيم والقرارات في هذا المجال، ففي عام 1854م، جاء مرسوم 1 أكتوبر 1854م يعيد تكوين وتأهيل اختصاص القاضي في وسط الأهالي وتم تكوني مجلس خاص بأحكام القضاة ذو طابع استشاري الأول من نوعه لكن يتولاه عملاء القطاعات.

فهم من يشرفون على إدارة ومراقبة القوانين الإسلامية كما وضع مرسوم 1854م سلطة قضائية لاستئناف وتلقى الطعون ضد أحكام القضاة إلا أنه لم يدم طويلا. [2]

([1]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق ص434.

([2]) جمال خرشي، الاستعمار وسياسة الاستيعاب في الجزائر، 1830م-1962م، تر: عبد السلام عرتري، ط1، دار القصبة، الجزائر، 2009، ص267، 268.

وكان هذا المرسوم في فترة حكم راندون حيث أنشأت نظما جديدة ذات أهمية كبيرة لدرجة أنها كانت تشكل مرجعية قد تلهم أي حكومة إسلامية عصرية وأسست في البلد دوائر قضائية محدودة لكل منها محكمة. [1]

فأعطى هذا المرسوم استقلالية كاملة للعدالة الإسلامية في المجال المدني، مع الإبقاء على ضرورة استئناف أحكام القضاة المسلمين أمام محاكم الاستئناف، وتم بمقتضاه تقسيم الجزائر إلى 326 دائرة قضائية وتمثل كل محكمة من هذه المحاكم اختصاص في مجال معين كما أنشأ كذلك مجلس اجتهاد القضاء المكون من مفتين وقضاة ملزمين بالتشاور في قضايا الشريعة الإسلامية المعروضة عليهم من أجل استنباط الأحكام التي تتناسب معها. [2]

كما يعد مرسوم 1 كتوبر 1854م من أهم المراسيم التي أصدرتها فرنسا في الميدان القضائي، و فرض ذلك من قبل الإمبراطور نابليون الثالث، ومن فكرته التي تقول " بحق الشعوب في حكم نفسها بنفسها" وهي الفكرة التي حاول الإمبراطور تجسيدها في إطار ما يعرف بالمملكة العربية.

حيث آثار هذا المرسوم استياء المستوطنين الفرنسيين في الجزائر من بينهم رجال القضاء الذين رفضوا أن يكون للقضاة المسلمين نفس الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها القضاة

([1]) شارل روبير، أجيرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا تح: الحاج مسعود بكلي، ج1، دار الرائد الجزائر، 2007، ص381.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص155.

الفرنسين وحجتهم في ذلك أن القضاة المسلمين سيئين السمعة فقد رفض المعمرين هذا المرسوم وفي ظل هذه الأوضاع أصدر المشرع الفرنسي في عام 1859م. [1]

مرسوم 31 ديسمبر 1859م الذي وضع من أجل إعادة الأمور إلى مكانها من خلال إعادة تنظيم القضاء الإسلامي في الجزائر، فأعطى هذا الأخير للمحاكم الفرنسية حق الاستئناف في الأحكام التي يصدرها القضاة المسلمين وبهذا تم إلغاء المجالس الإسلامية التي كانت تنظر في القضايا الاستئنافية ولم يعد لها أي دور ما عدا الدور الاستشاري، كما منح القضاة الفرنسيين حق مراقبة القضاة الجزائريين المسلمين كما منح الحق للمتخاصمين بعرض قضاياهم على المحاكم الفرنسية وفي ظل جهل العامة من الناس بالإجراءات الفرنسية فقد خسر البعض منهم أموال طائلة وهناك من فقدوا أراضيهم نتيجة استغلالهم من طرف المحامين لكن سرعان ما تم إلغاء هذا القرار تحت ضغط المعمرين. [2] وفي عام 1860م صدر مرسوم يقضي بإبقاء الأهالي تابعين إلى مجالس الحرب التي تحكم قضاياه. [3]

وفي سنة 1866م صدر مرسوم 13 ديسمبر 1866م الذي جاء كنتيجة انعكاسات مرسوم 1859م بحيث تميزت مرحلة ما بين 1859م-1866م باشتداد الصراع بين الشعب الجزائري وقيادته لا سيما القضاة والفقهاء من جهة وبين القضاة والمحاكم من جهة أخرى نتيجة الانعكاسات السلبية التي تلت تطبيق مرسوم 1859م، كما شهدت سنوات الستينات اعتداءات كثيرة على القضاء الإسلامي كما عرفت بتدهور الأوضاع والعلاقات بين الجزائريين والفرنسيين

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص155، 156.

([2]) أبو قاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، مرجع سابق، ص367.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص277.

بسبب امتناع الشعب عن التوجه إلى المحاكم الفرنسية مع إصرار الإدارة الفرنسية على ضرورة إلغاء القضاء الإسلامي. [1]

وبعد صدور قرار 13 ديسمبر 1866م أكد رغبة السلطة الفرنسية في جعل المسلمين يتحاكمون أمام قاضي الصلح بحيث يكون القاضي المسلم مجرد منفذ لأحكام قضاة الصلح فقط [2] فبفضل هذا المرسوم أعيد هيكلة العدالة الإسلامية بتخفيض عدد محاكمها في الجزائر إلى 184 محكمة بعد ما كان عددها يقارب 260 محكمة إضافة إلى أن هذا القرار اشترط على أي شخص يرغب في ممارسة مهنة القضاء أن يبلغ سنه 21 سنة على الأقل. [3]

ويجب على القاضي أن يجتاز الامتحان وينجح فيه حتى يتحصل على شهادة تمكنه من ممارسة مهنة القضاء. [4]

فقد ترك هذا المرسوم للجزائريين حرية التقاضي إما لدى المحاكم الإسلامية أو لدى المحاكم الفرنسية أما فيما يخص الطعن والاستئناف فقد جعله مرسوم 1866م سهلا إذ يتم تكوينه بإشعار أو إعلان لدى المحاكم المدنية من الدرجة الأولى لدى محكمة الاستئناف الكائن مقرها في الجزائر العاصمة. [5]

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص288.

([2]) أحمد توفيق المدني، هذه في الجزائر، ط1،دار البصائر، الجزائر، 2009، ص419.

([3])أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، مرجع سابق، ص367.

([4]) محمد الصالح مرمول، قوانين فرنسية إدارية في الأقاليم المغاربية (تونس، الجزائر، المغرب) تصحيح محمد بن مصطفى بن خوجة، ط1، دار بهاء الدين، قسنطينة، الجزائر، 2013، ص263.

([5]) رمضان بورغدة، مرجع نفسه، ص10.

لقد حاولت فرنسا منذ احتلالها الجزائر محاربة القضاء الإسلامي والتخلص منه بمختلف الأساليب والطرق وذلك من خلال تجاوزاتها و اعتداءاتها على مختلف مؤسساته فبدأت بسن القوانين والمراسيم لتقليص دوره والحد من صلاحيته و التضييق عليه حتى يفقد سلطته وهيبته وبالتالي يلجأ الشعب للتقاضي أمام محاكمها بالإضافة إلى تنفيذ سياستها التعسفية ضد القضاة المسلمين حيث تعرضوا لعدة مضايقات وذاقوا مختلف أنواع العذاب من تهميش و سجن ونفي وغيرها.

كما حاولت فرنسا إدماج القضاء الإسلامي الجزائري مع القضاء الفرنسي وإفراغ القضاء الإسلامي من محتواه وذلك بمختلف المراسيم والقرارات إلا أن تمسك الشعب الجزائري بالقضاء الإسلامي ورفضه التوجه للمحاكم الفرنسية أفشل كل مخططاتها وذهبت كل جهودها في سبيل ذلك أدراج الرياح .

الفصل الثاني:

مظاهر مقاومة الشعب الجزائرية لسياسة فرنسا القضائية.

المبحث الأول: أساليب الرفض.

المبحث الثاني: الهجرة والمشاركة في الثورات.

المبحث الثالث: التمسك بالقضاء الإسلامي.

الفصل الثاني: مظاهر مقاومة الشعب الجزائرية لسياسة فرنسا القضائية.

بعد محاولة فرنسا محاربة القضاء الإسلامي بمختلف المراسيم والقرارات أبدى الشعب الجزائري مقاومة شديدة يعبر فيها عن تمسكه بالقضاء الاسلامي المستمدة أحكامه من القرآن الكريم الذي يعد مصدر من مصادر التشريع الإسلامي والذي يعتبر مصدر العدل والمساواة لأن أحكامه صادرة عن الذات الإلاهية المنزهة عن الظلم وليس أحكام البشر المرتبطة بهوى النفس والمصالح، رافضا بذلك رفضا قاطعا للأحكام القضائية الفرنسية وذلك بمختلف الأساليب والمظاهر.

المبحث الأول: أساليب الرفض.

أ- الاحتجاجات: لقد أيقن الشعب الجزائري بأهداف فرنسا من احتلالها الجزائر فسبب مجيئها ليس تأنيب الداي وتأديبه كما تدعي وإنما جاءت للبقاء وتجسيد المبادئ الفرنسية والقضاء على المقومات العربية الإسلامية للشعب الجزائري، لاسيما القضاء الإسلامي ومحاربته بمختلف الأساليب، ورغم سياسة فرنسا التعسفية ضد الشعب الجزائري لم يخضع ولم يرضخ لها وبقى من الساخطين والمعارضين للسياسة القضائية الفرنسية متخذين من الشريعة الإسلامية حصنا منيعا لهم فعارضوا التشريعات القضائية الفرنسية واعتزلوا محاكمهم. [1]

وكان أساس جل مطالبهم هو التشبث بالقضاء الشرعي الإسلامي والرفض القاطع لمؤسسات وتشريعات الاستعمار الفرنسي حيث كان مرادهم الوحيد هو الرجوع إلى أحكام الشريعة في المحاكم الإسلامية، وبعد إدراك فرنسا لحب الجزائريين لدينهم الإسلامي وأحكامه عملت على تهميش القضاء الإسلامي وفرض قوانينها التي لا علاقة لها بالجزائريين فنتج عن هذه السياسة مظاهرات احتجاجية ومقاومات مسلحة عبرت عن رفضها لتجاوزات سلطات الاحتلال على القضاء الإسلامي والقضاة المسلمين وانتهاكها لحرمة المحاكم الإسلامية، وتفشي الفساد في المحاكم وتدمير هياكل القضاء الإسلامي فعمل الشعب الجزائري على تقديم مجموعة من الاحتجاجات عبر فيها عن رفضه لتلك السياسة التي أثقلت كاهلهم. [2]

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص187-188.

([2])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص189-191.

ومن أهم الاحتجاجات التي قام بها الأهالي هو تنصير المرأة سنة 1834م وكانت هذه الاحتجاجات في الجزائر العاصمة، استعملت السلطات الفرنسية فيها كل الوسائل من أجل إخفاء الأمر والتستر عليه وترك الأمور تجري على النحو الذي تريده فرنسا. [1]

لكن الشعب الجزائري استمر في احتجاجاته ورفضه لسياسة فرنسا رغم كل القوانين الظالمة والمحاكمات الجائرة نتيجة تلك الاحتجاجات. [2]

فقد كافح الشعب الجزائري من أجل إعادة اعتبار القضاء الإسلامي الجزائري الذي يحتل مكانة كبيرة في قلوب الجزائريين لكن السلطات الفرنسية حرصت كل الحرص حتى ترغم الجزائريين بالذهاب إلى محاكمها لأنهم قاموا بمقاطعتها فتوجهت إدارة الاحتلال إلى زعماء الطرق الصوفية لعلها تنجح في استمالتهم واستغلالهم، لأن الشعب الجزائري كان معروف باحترامه للعلماء والقضاة. [3]

فالشعب الجزائري لم يتجاوب مع السياسة الفرنسية في مختلف المجالات لاسيما فيما يتعلق بالممارسات التي نفدت على القضاء الإسلامي التي اعتبرها الأهالي أمور دخيلة على عاداته وتقاليده، ومنذ الاحتلال الفرنسي للجزائر اندثرت المكانة الاجتماعية للشعب الجزائري، فلقد عبر الشعب الجزائري عن استيائه حيال المضايقات التي يتعرض لها القضاة المسلمين من قبل الإدارة الاستعمارية. [4]

([1]) أبو القاسم سعد الله الحركة الوطنية، ج1، مرجع سابق ص81.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 201، 202.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص433.

([4]) نسمية زوزو: القضاء الفرنسي في الجزائر، 1830م، 1914م، مرجع سابق، ص121.

كما احتج الشعب الجزائري على المراسيم التي أعلنتها السلطة الفرنسية لاسيما المراسيم المتعلقة بمصادرة الأراضي والتي لها صلة وطيدة بالقضاء والهوية الوطنية خاصة بعد إعلان مرسوم1859م فالشعب الجزائري بقي يذهب إلى المحاكم الإسلامية التي كانت محاصرة ومقيدة كما توجهوا أيضا إلى قضاة الأسواق أو يتنازلون بطرق سلمية وودية على قضاياهم مما وضع فرنسا في مشاكل أمنية وسياسية كبيرة حيث صرح أحد الوزراء الفرنسيين في تقرير مرسوم 1866م عن مدى قوى احتجاجات الشعب الجزائري على مخلفات مرسوم 1859م لاسيما فيما يخص مسألة استئناف أحكام قضاياهم لدى المحاكم الفرنسية« فهم يحترمون قضاتهم رغم المساوئ والأخطاء التي يقعون فيها، كما اعترف بأثر تلك الاحتجاجات» [1]

حيث حرص الشعب الجزائري على التقاضي في المحاكم الإسلامية والقبول بأحكام شريعته، فدافع عن مقومات شخصيته الوطنية وتصدى لسياسة فرنسا وما نتج عنها لكن فرنسا قامت بإجراءات مضادة اتجاه المجتمع الجزائري في محاولة منها لإخضاعه وتطبيق سياستها القمعية [2]

فظهرت ردود الفعل الوطنية اتجاه السياسة التعسفية الفرنسية في عدة مظاهر، وبالرغم من تعدد الوسائل واختلاف الأساليب إلا أن كلها كانت ترمي إلى رفض القضاء الفرنسي وقوانينه، وتطالب بالرجوع إلى القضاء الإسلامي الذي يعد جوهر الهوية الوطنية للجزائريين. [3]

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق ، ص333.

([2]) جمال قنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن 19، (1830م-1914م)، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009، ص16.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه ، ص334، 335.

ب- العرائض والشكاوي:

رفض الشعب الجزائري القوانين الفرنسية لأنها كانت تعتبر دخيلة على المجتمع الجزائري المسلم فقاومها بعدة شكاوي وعرائض، عسى أن يجدوا آذان صاغية لترفع عنهم الظلم والتهميش المطبق عليهم من طرف قادة الجيش الفرنسي والسلطة الفرنسية في الجزائر، ومن بين العرائض هي التي كتبها الأهالي بتصريح من حمدان بن عثمان خوجة. [1] من طرف سكان مدينة الجزائر فعزموا على تعيينه ممثلا عليهم لدى السلطات الفرنسية للدفاع عن حقوقهم أمام العدالة الفرنسية أو الملك «فوضناه لتقديم شكاوينا كما نخوله صلاحية تمثيلنا والدفاع عن حقوقنا» فاتفق الشعب على كلمة واحدة وهي الدفاع عن القضاء الإسلامي بتفويض حمدان بن عثمان خوجة ظنا منهم أنه يستطيع أن يرفع الظلم عنهم ويعرض شكاويهم التي لم تجد أي التفات من طرف السلطات الاستعمارية. [2]

وكان هدف الجزائريين وراء تقديم العرائض والشكاوي هو التصدي لسياسة الفرنسية التي تسعى إلى تفريق الشعب الجزائري ونشر الفتنة في أوساط الشعب ولهذا جاءت هذه الاحتجاجات من أجل توحيد صفوف الأهالي وهذا بالتعاون مع الأعيان والعلماء لذلك أعلنت الإدارة الاستعمارية قرارات تقضي بتفرقة وعزل الأعيان عن الشعب وقطع الاتصال معهم إلا أنها فشلت في ذلك واستمر الشعب في تقديم العرائض والشكاوي معارضا سياستها [3] التي

([1]) عبد الباسط قلقاط، مرجع سابق، ص200.

([2])جمال قنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن 19، مرجع نفسه ، ص 48.

([3])عبد الباسط قلقاط، مرجع نفسه، ص 201، 202.

ساهمت في تحريك أواسط السياسة الفرنسية ولفتت أنظارها إلى الأوضاع المزرية التي يعاني منها الأهالي نتيجة سياستها التعسفية. [1]

ومن هذه العرائض عريضة سكان مدينة الجزائر حيث اجتمع سكان مدينة الجزائر تحت راية واحدة و هي راية الدفاع عن القضاء الإسلامي لاسيما بعد أن تنصرت امرأة من قبل الجنرال، بعد احتجاج القاضي تدخل الجنرال بيليسي وبرفقته مترجمين فقال القاضي «لقد هتكتم حرمتي وأظهرتم إهانتي على رؤوس الملأ من الناس» ثم قال " صبرنا على كل ضرر حتى على عظام أمواتنا ولا نصبر على هتك حرمة الشرع، وأعني فيها المظالم التي تمس القضاة الذين لا يريدون إتباع فرنسا وحتى أولئك الذين يتبعونها، ففي بعض الأحيان يتعرضون إلى مواقف مهينة ومن يعارض سياستهم سيكون مصيره السجن أو النفي والمطلوب منكم الرأفة بنا والشفقة علنيا لنظركم الشديد ورأيكم الصائب الرشيد". [2]

وكانت مطالب الجزائريين من خلال العرائض التي كتبوها تدور حول:

-المطالبة بتعدد المحاكم الإسلامية و زيادة توسعها.

-تأسيس هيئة عليا في شكل مجلس أعلى للقضاء في مرسوم 1854م للاستئناف أحكام القضاة الدينية.

وعند زيارة نابليون الثالث الأولى والثانية إلى الجزائر تلقى عدة شكاوي وعرائض تشتمل على معارضة مطالب المعمرين في مرسوم 1863م الذي كان يسعى إلى إنشاء الملكية الفردية بدل العائلية والوصول إلى الأراضي والملكيات كما اشتكوا كذلك من قرارات مرسوم 1859م

---

(1) عثمان سعدي ،الجزائر في التاريخ، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2013، ص649.

(2) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع نفسه، ص75، 76.

واستغلال الوكلاء لجهل الجزائريين للقوانين الفرنسية وكانت هذه الشكاوي سبب في إصلاح العدالة. [1] وخلق نظام قضائي للجزائريين وتقليل البيروقراطية الصادرة عن المحاكم الفرنسية والقبول بالمشاريع الفرنسية التي يعدها الجزائريين كفر وكان الهدف من هذه العرائض والشكاوي هو استعادة هيبة القضاء الإسلامي ورد له الاعتبار كما أرسل شيخ قبيلة إلى عضو في البرلمان الفرنسي «إن شعبنا المسلم يريد أن يقاوم بقدر المستطاع سيطرة الشعب المسيحي عليه ولكن عندما يتأكد لكون الاستمرار في المقاومة سوف لن يسفر سوى عن الخراب والمزيد من إراقة الدماء». [2]

كما بعثوا عرائض يعبر فيها الأهالي عن رفضهم في التوجه إلى المحاكم الفرنسية وهذا بتصريح من المشرعين والسياسيين الفرنسيين. [3]

حيث لم يخضع الأهالي لسياسة فرنسا جراء الظلم والطغيان الذي طالهم من سياسة فرنسا الوحشية ضدهم. [4]

لكن رغم السياسة التعسفية الفرنسية التي طبقت على الأهالي والضغوطات التي مارسها الجيش الفرنسي ضدهم إلا أنها لم تمنع الأهالي من رفع شكاويهم ومعارضتهم للقوانين الإدارة الاستعمارية حيث طلب من لجنة راندون سنة 1869م باحترام شريعتهم وطالبوا نابليون الثالث

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص334، 335.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص434.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص436.

([4])شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، مرجع سابق، ص57.

باحترام دينهم وهذا ما نصت عليه معاهدة الاستسلام الموقعة في 5 جويلية 1830م في الجزائر« باحترام دينهم وشريعتهم وعاداتهم وأنفسهم». [1]

وفي عريضة سكان مدينة الجزائر التي أرسلت إلى وزير الخارجية في 13 ديسمبر 1834م دافع فيها الموقعون عن القاضي المالكي عبد العزيز وحرمة المحكمة ومكانة الشريعة كما احتجوا على عمل المحاكم الإسلامية وأبدو رفضهم للقاضي الجديد الذي عين من قبل الحاكم العام «...قالوا هذا نعرفه لا يصلح بنا ولا نرضى به » [2]كما أن الأهالي كتبوا عدة رسائل مطالبين فيها باحترام القضاة المسلمين. [3]

المبحث الثاني: الهجرة والمشاركة في الثورات.

بعد السياسة القمعية والوحشية التي طبقتها فرنسا على السكان المستضعفين الذين لا طاقة لهم بمقاومة هذا الاحتلال الغاشم، فكان قرارهم هو الانسحاب والهجرة سواء كانت هجرة داخلية أو خارجية بحثا عن العيش الكريم في كنف الإسلام والحرية، إضافة إلى الأسباب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية جراء تدخل الاحتلال الفرنسي في حياة الشعب، فهاجر العديد من سكان مدنية الجزائر التي تضررت كثيرا بهجرة أصحاب الثروة والعلم، كما عانت مدن أخرى كقسنطينة ووهران وتلمسان وبجاية من ويلات الهجرة جراء الضغط الكبير الذي طبقه الاحتلال الفرنسي بعد دخوله إلى هاته المدن، وبداية تجسيد سياسته الرامية إلى تفقير السكان وتجريدهم من أملاكهم وأوقافهم وبسط السيطرة على مؤسساته التعليمية والقضائية، حيث كانت الهجرة في البداية نحو المدن الداخلية أي داخل التراب الوطني أملا في طرد المستعمر،

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، 335.

([2]) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع نفسه، ص76.

([3])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، 213.

لكنها توسعت وامتدت إلى خارج الوطن لاسيما دول الجوار كتونس والمغرب الأقصى ثم شملت حتى المشرق العربي، فقد هاجرت عائلات بأكملها إلى المغرب وتونس، ولهذا تعتبر الهجرة كمظهر من مظاهر رفض السياسة الاستعمارية وكرد فعل على استحالة العيش مع المستعمر الفرنسي. [1]

وكانت الهجرة نحو الخارج ناجمة عن الاضطهاد والفقر والاعتداء على الدين والحرمات كتدمير المساجد ومصادرة الأوقاف، كما كانت هذه الهجرة أيضا بسبب التهجير والنفي الذي قام به الجنرال بيجو حتى لا يعترض أحد على أحكامه القمعية. [2]

أما الهجرة نحو المشرق فكانت تبين وتعبر عن التواصل الطبيعي بين الجزائر والبلدان العربية الإسلامية لأن الفرد الجزائري كان يفتقر للأمن والاطمئنان اللذان كانا مفقودان في بلاده لكنه وجدهما في بلدان أخرى تربطه بهما نفس روابط الدين والعادات والتقاليد، وأغلب المهاجرين وجدوا لأنفسهم مجالا للعمل وإنشاء عائلاتهم، وبداية حياة جديدة في كنف الأخوة العربية الإسلامية، في حين كانت الهجرة تعد موقف معارض لسلطة الاحتلال الفرنسي، فهم بذلك أرادوا أن يرسلوا رسالة إلى فرنسا مفادها أنه لا وجود لعيش مع فرنسا إلا في ظل وجود الإسلام. [3]

ولكن بعد إخفاق وفشل الهجرة في إيصال مطالب الأهالي وأفكارهم إلى السلطات الفرنسية، توجهوا إلى نوع آخر من المقاومة المتمثل في المقاومة المسلحة التي لم يجدوا بديلا

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 216، 217.

([2]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج1، مرجع سابق، ص300.

([3]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج1، مرجع نفسه، ص302، 303.

عنها ذلك بعد معناتهم من الاضطهاد والمعاملة الوحشية من قبل الاستعمار الذين رفضوا الخضوع لسيطرته وقوانينه الجائرة التي كانت سببا في اندلاع العديد من الثورات. [1]

فتطبيق فرنسا لسياستها القضائية نجم عنه اندلاع عدة ثورات مثل ثورة أولاد سيدي الشيخ التي لاقت استجابة والتفاف كبير من طرف الشعب الجزائري. [2]

بالإضافة إلى ثورة الحضنة، فتعتبر المقاومة مظهر من مظاهر معارضة الشعب ورفضه القاطع للوجود الاستعماري لأنهم لم يجدوا مخرجا من هذا المأزق سوى الانضمام إلى المقاومات المسلحة أمثال ثورة المقراني والصبايحية وأولاد خليفة بالشريعة وتبسة وأولاد عيون في ميلة وغيرها من الثورات وكرد فعل عن هذه الثورات باشرت الإدارة الاستعمارية مصادرة أراضي الأهالي جملة واحدة، كما فرضت عليهم ضرائب وغرامات مالية مرتفعة جدا وسلطت عليهم أحكام قضائية جائرة، وقامت بنفي البعض منهم خارج البلد مع إعدام وتشريد آخرين وحجز ومصادرة 600 هكتار من الأراضي ومنحتها للمستوطنين، كما تعرض الأهالي أيضا إلى السجن من طرف السلطة الفرنسية حيث حكمت على كل جزائري محكوم عليه بسجن لمدة تتجاوز ستة أشهر بتحويله إلى فرنسا لأداء العقوبة. [3]

ورغم هذه العقوبات التي طبقت في حق الأهالي إلا أنها لم تثنيهم عن مواصلة ثوراتهم ضد سياسة فرنسا التي نكدت عليهم معيشتهم فقاموا بثورة 1864م. [4] التي تعد أعنف ثورة ضد الاستعمار تجندت فرنسا لمجابهتها لمدة ثلاث سنوات التي قام بها الشعب والأهالي بتحريض من الطرق الصوفية حيث عرفت التفات واستجابة كبيرة من طرف الشعب حيث

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص336.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص336.

([3]) نسيمة زوز، القضاء الفرنسي في الجزائر، 1830م-1914م، مرجع سابق، ص 124، 127.

([4])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 227.

استغلوا كل ما لديهم من جاه ونفوذ لرفع علم الثورة لعل وعسى تعطي نتيجة خاصة بعد المعاناة والأوضاع المزرية التي عانى منها الشعب الجزائري.

وكذلك من أسباب اندلاع هاته الثورة هو إحساس الأهالي والشعب بالخطر الشديد الذي كان يتربص بالقضاء الإسلامي لاسيما بعد سماعهم كلام متداول حول استدعاء النساء إلى المحاكم الفرنسية وهذا ما لا يرضى به الشعب الجزائري المعروف بغيرته على أهله. [1]

لكن فرنسا كعادتها اعتبرت هذا تمرد ضد سلطتها وحملت القضاة مسؤولية قيام هذه الثورات وأنهم هم من قاموا بتحريض الأهالي للقيام بهذه الثورات فقامت الحكومة الفرنسية بعزل القضاة عن الأهالي وقطع الاتصالات بينهم. [2]

المبحث الثالث: التمسك بالقضاء الإسلامي:

بعد التجاوزات والمضايقات التي طبقتها سلطة الاحتلال في مختلف المجالات كالقضاء والدين واللغة انطلاقا من الجنرال كلوزيل إلى غاية الجنرال بيجو ومن خلفه جعل الأهالي أكثر تمسكا بمقوماتهم ومؤسساتهم الدينية والاجتماعية، فأصروا على مقاطعة واعتزال المحاكم الفرنسية وقضاتها، ومن أساليب تلك المقاومة اعتزال بعض القضاة وهجرة البعض الآخر فرارا من بطش المحتلين حفاظا على دينهم ومعتقداتهم، كما أكدت بعض التقارير الفرنسية على رفض الشعب للتشريعات القضائية التي أعلنتها الحكومة الفرنسية، لدرجة أن اللجنة الإفريقية تأنت وتريثت في تطبيق مشاريعها، وقررت تأجيلها لسنوات أخرى وذلك خشيتا من غضب الأهالي وفي ظل هذه الأوضاع اضطر لورانس الذي تولى رئاسة لجنة القضاء في اللجنة الإفريقية و الذي كان يرفع تقريرها إلى باريس إلى تأجيل بعض مشاريعه، واعترف بصعوبة

([1])شارل روبير أجيرون، الجزائر المسلمون وفرنسا،ج1، مرجع سابق، ص22.

([2])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص227، 229.

جعل الأهالي يقبلون على المحاكم الفرنسية التي تطبق القوانين الفرنسية ويسير شؤونها القضاة الفرنسيين. [1]

فاقترح توظيف مساعدين مسلمين في المحاكم الفرنسية كمستشارين فقط حتى يقبل الأهالي على المحاكم الفرنسية كما حذر لورانس من استبدال القضاء الإسلامي بالقضاء الفرنسي " لأن الأهالي مستاؤون من ذلك" وصرحت تقارير رسمية من طرف إدارة الاحتلال تؤكد على ضعف توجه الجزائريين للمحاكم الفرنسية، حيث تشير الاحصائيات إلى أن من بين قضايا المحكمة التجارية الفرنسية سنة 1839 م التي بلغ عددها 1154 قضية كانت هناك فقط 23 قضية تتعلق بالمسلمين الجزائريين. [2]

كما تم رفع تسعة منازعات تجارية بين الأهالي للمحكمة الفرنسية في حين بلغ عدد المنازعات المرفوعة بين المسلمين والمسيحين 302 منازعة كما أكدت سجلات القضاة المسلمين لمحاكمهم حسب إحصائيات قدمتها إدارة الاحتلال توضح فيها عن ضعف توجه الجزائريين إلى المحاكم الفرنسية سنة 1845م فقد بلغ عدد القضايا أمام المحاكم الإسلامية المالكية والحنفية لبعض المدن مثل، مدينة الجزائر، قسنطينة، وهران، عنابة جيجل عام 1846م، بلغت 2181 قضية تم رفع 4 قضايا منها إلى المحاكم الفرنسية. [3]

كما صرح المتصرف المدني جانتي دوبوسي أن عقود بيع الممتلكات كانت أغلبها تسجل لدى القاضيين الملكي والحنفي ولم يقبل إلى عدد قليل على الموثق الفرنسي، وهذا يؤكد على رفض الشعب الجزائري وتمسكه الكبير بالقضاء الإسلامي وأحكامه الشرعية المنصوص عليها

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 106.

([2])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص336.

([3])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص107.

في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وواصل الجزائريين في إعراضهم عن التوجه نحو المحاكم الفرنسية آملين في إعادة الاعتبار للقضاء الإسلامي واستعادة هيبته ومكانته [1] وحرصا منهم على التمسك بدينهم وشخصيتهم الإسلامية [2] لذلك رفضوا الذهاب إلى المحاكم الفرنسية لاسيما بعد إحساسهم بالظلم الذي سلطته فرنسا عليهم. [3]

وفي ظل الأوضاع الصعبة والحرجة التي كان يعاني منها الشعب الجزائري منذ بداية الاحتلال الفرنسية للجزائر وعقم كل الوسائل التي انتهجها الشعب الجزائري من أجل استعادة حقوقه من الاحتلال، اتخذ طرق وأساليب أخرى من أجل إبلاغ موقفه الرافض لسياسة القضائية المطبقة على المجتمع الجزائري المسلم إلا أن الموقف الفرنسي كان يسعى دائما إلى إجبار الشعب بالتوجه إلى محاكمه، وهذا بعد محاصرة وتضييق الخناق على القضاء الإسلامي وجعله هيكلا بلا روح. [4]

كما اعتبر الشعب الجزائري التعدي على الشريعة الإسلامية ضربة موجعة للهوية الوطنية والإسلام بحد ذاته ولذلك اتخذوا موقف معادي لسياسة القضائية الفرنسية المتمثل في مقاطعة المحاكم الفرنسية والتمسك بالقضاء الإسلامي. [5]

ورغم تمسك الشعب الجزائري بالقضاء الإسلامي إلا أن المشرعين الفرنسيين كانوا يتحدثون عن مسألة اختيار الشعب الجزائري للقضاء الفرنسي ولكنهم لا يذهبون إلى محاكمهم

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص107.

([2]) يحي بوعزيز، كفاح الجزائر من خلال الوثائق، 1830م، 1900م، مرجع سابق، ص 189.

([3]) شارل وربير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، مرجع سابق، ص 37.

([4])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 436.

([5])عبد العزيز بوكنة، مجالس القضاء الإسلامي والدولة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، مجلة المصادر المركز الوطني للدراسة والبحث العلمي في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، العدد 11، 2005، ص 321.

إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك، وبعد صدور قانون مصادرة الأراضي 1863م لم يتوجه الشعب بنزاعات الأراضي إلى القضاء الفرنسي رغم مطالب المشروع الفرنسي التي تؤكد على فرض التوجه إلى المحاكم الفرنسية، ورغم حرص التشريعات المتعلقة ببيع الأراضي وتسجيلها في سجل العقارات وتحويل هذا الاختصاص إلى المحاكم الفرنسية وموثقيها، لكن رغم هذا امتلأت سجلات المحاكم الشرعية على مستوى مدينة الجزائر سواء المالكية أو الحنفية بقضايا الأرض لاسيما السكان الذين يقطنون خارج مدنية الجزائر مثل القبائل وبسكرة. [1]

لكن الشعب الجزائري لم يتجاوب مع السياسة الاستعمارية، حيث عبر الأهالي الجزائريين عن استيائهم من الممارسة المطبقة في حق المحاكم الشرعية واعتبروا ذلك تعدي على القضاء الإسلامي، فمنذ الاحتلال الفرنسي للجزائر والشعب يعاني من القوانين التعسفية الجائرة التي طبقتها المحاكم الفرنسية فكيف لهم أن يتوجهوا إليها بعد كل معناتهم وعبر المسلمين عن رفضهم من خلال تقديم العرائض، فالإحصائيات التي قدمتها مصالح الشؤون القضائية للإدارة الفرنسية تقول" إن أحسن فئة عارضت السياسة الفرنسية هم القضاة الذي كان لهم دورا كبير في تحريك الأهالي لمعارضة السياسة». [2]

كما اتبعت فرنسا أهم وسيلة لتمكين أحد الخصوم من جر الآخر إلى القضاء الفرنسي لكن المسلمين رفضوا الولوج إلى المحاكم الفرنسية وكانت محاولات إجبار الشعب الجزائري من قبل المتعاونين مع الحكومة الفرنسية مثل وفد الأعيان الذي زار باريس والذي وصف الحالة المزرية التي يعيشها الجزائريين رغم المشاركة مع الفرنسيين في حروبهم وعبر هذا الوفد عن

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص436.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص436، 437.

جهل الجزائريين بإجراءات التقاضي لدى المحاكم الفرنسية، وكيف يتم استغلال جهلهم من قبل السماسرة اليهود والموظفين الفرنسيين للاستيلاء على أملاكهم. [1]

فلو كان الجزائريين يعرفون القوانين الفرنسية لسلكوها آمنين ولم يتخذوا خبيرا لها ولما أخذت حقوقهم وسلبت منهم ممتلكاتهم. [2]

كما صرح المشرعون الفرنسيون بمواصلة رفض الشعب التوجه إلى المحاكم الفرنسية بقولهم «إن الأهالي لا يفضلون بقائنا ويجب أن نسير بالتدرج لإرضاء أصوات وعواطف بعضهم، والحقيقة أن بعض العرب لا يبحثون عن قضائنا بل بقوا يتحاكمون لدى قضاتهم، ولم ترفع أي قضية منذ صدور مرسوم 1866م أمام قضائنا [3] إلا أن المرسوم قد وضع القضاء الجزائري على المحك لأنه جرده من كامل صلاحياته». [4]

وكان الجزائريون يفضلون القضاء الإسلامي لا قضاه الصلح وطالبوا بإعادة تنظيم مرسوم 1866م لأن القضاء الفرنسي يتميز بتكاليفه الباهظة ويتطلب وقت طويل للفصل في القضايا بين المسلمين، فالجزائريين رفضوا رفضا مطلقا اللجوء إلى القضاة الفرنسيين رغم التهديدات والضغوطات الممارسة عليهم لاسيما بعد تقييد وتحديد صلاحيات القضاة المسلمين ومحاصرة القضاء الإسلامي غير أن الأهالي ظلوا متمسكين بالقضاء الإسلامي. [5]

ولقد آثار هذا الموقف المعارض مخاوف الفرنسيين فلجأوا إلى إرغام وإجبار الأهالي للتقاضي أمام محاكمهم لكن الشعب الجزائري بقي متمسكا بموقفه ولم يتخلى عن دنيه وشريعته

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص437، 438.

([2])جمال قنان، نصوص سياسية ، مرجع سابق، ص137.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص 438.

([4]) شارل روبير أجيرون، الجزائر المسلمون وفرسا، ج1، مرجع سابق، ص 04.

([5]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص437، 439

وفضل القضاء الإسلامي على قضاء المحتل وقوانينه [1] الأمر الذي خيب آمال المشرعين الفرنسيين وجعلهم يشعرون باليأس نتيجة عدم إقبال الأهالي على المحاكم الفرنسية وتفضيلهم للمحاكم الشرعية، وذلك بعدما أدركوا مكانة القضاء الإسلامي عند الجزائريين الذي يمثل هويتهم وشخصيتهم الإسلامية. [2]

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص، 439

([2])عبد العزيز الفيلالي، السياسة والقضاء عند المكي ابن باديس وابنه حميدة، مرجع سابق، ص32.

لقد حاولت فرنسا بشتى الوسائل والأساليب والطرق لمحاربة القضاء الإسلامي والقضاء عليه إلا أنها قوبلت بمقاومة شديدة من طرف الشعب الجزائري الذي راح يعبر عن رفضه لسياستها القضائية بمختلف الأساليب كالاحتجاجات والمظاهرات تارة وكتابة العرائض والشكاوي تارة أخرى ولكن للأسف الشديد لم تجد هذه الأخيرة آذان صاغية وواعية فقام بتغيير أسلوب المقاومة فهناك من قرروا الهجرة سواء كانت داخل الوطن أو خارج الوطن جراء الضغط الكبير والتهديدات التي كانت تنالهم من طرف السلطات الاستعمارية لذلك قرروا الهجرة حفاظا على دينهم وعقيدتهم وهناك من قرروا الانضمام إلى الثورات والمقاومات المسلحة فقد شارك الشعب الجزائري في عدة ثورات ضد المستعمر شملت مختلف ربوع الوطن ليؤكد على عدم استسلامه ولدفاع عن مقومات شخصيته لاسيما القضاء الإسلامي الذي لم تدخر السلطات الفرنسية جهدها في القضاء عليه بسنها لمختلف المراسيم والقوانين لكن الشعب الجزائري ظل متمسكا تمسك شديد بالقضاء الإسلامي ورفض رفضا قاطعا المثول أمام المحاكم الفرنسية، وهذا ما خيب آمال فرنسا وجعلها تشعر باليأس والاحباط لاسيما بعد فشل كل مخططاتها الاستعمارية التي تسعى لتخلص من القضاء الإسلامي.

الفصل الثالث:

موقف الأعيان والقضاة من التدخل في القضاء الإسلامي:

المبحث الأول: موقف الأعيان من السياسة الفرنسية القضائية.

المبحث الثاني: موقف القضاة والعلماء من السياسة القضائية الفرنسية.

المبحث الثالث: هجرة العلماء والقضاة ومشاركتهم في الثورات

الفصل الثالث: موقف الأعيان والقضاة من التدخل في القضاء الإسلامي.

لقد سعت فرنسا منذ أن وطئت أقدمها أرض الجزائر إلى نشر سياستها في مختلف المجالات من أجل تمهيد الطريق لبسط نفوذها وهيمنتها وإعادة تكوين المجتمع الجزائري وفق المنظور الفرنسي، وجعل الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا قلبا وقالبا، لاسيما ما تعلق بالمجال الديني وأخص بالذكر القضاء الإسلامي، التي راحت تتدخل في كل ما يتعلق به وذلك بفرض المراسيم والقرارات المتعلقة بالقضاء الفرنسي محاولة بذلك التخلص من القضاء الإسلامي وإحلال محله القضاء الفرنسي وإجبار الجزائريين على التقاضي لدى المحاكم الفرنسية ولكن الشعب الجزائري لم يخضع لها وظل متمسك ومخلصا للقضاء الإسلامي لاسيما القضاة الذين عارضوا بشدة سياسة فرنسا القضائية وراحوا يعبرون عن رفضهم ومواقفهم اتجاهاها بمختلف الأساليب والمظاهر.

المبحث الأول: موقف الأعيان من السياسة الفرنسية القضائية.

تعتبر فئة الأعيان من الفئات المهمة التي أعطتها فرنسا قدرا من الاهتمام لأن هذه الفئة فئة الأعيان كان تعد من نخبة وصفوة المجتمع التي لها قيمة وشأن لدى الشعب ولهذا اهتمت بهم فرنسا وحاولت استمالتهم لمساعدتها في تنفيذ مخططاتها الاستعمارية لأن كلمتهم كانت مسموعة و يعتبرون محل ثقة من طرف الشعب والأهالي، ولهذا منحتهم مناصب محترمة في حكومتها. [1] من هؤلاء الأعيان حمدان بن عثمان خوجة الذي تولى منصب آغا العرب، وأحمد بوضربة الذي عين أول رئيس لمجلس بلدي، لكن بعد تعدي فرنسا على القضاء الإسلامي، عارضوا سياستها لاسيما في مجال القضاء الذي يعد من مقومات الهوية الوطنية. [2]

1-حمدان بن عثمان خوجة:

ولد حمدان خوجة عام 1775م، وهو كرغلي (أب تركي وأم جزائرية) ينتمي إلى طبقة الأغنياء في مدينة الجزائر، وقد تولى عدة مناصب منها أستاذ قانون ثم عمل في التجارة وكان من رجال الشورى بدار الأمة الإمارة التركية ورجل علم وفقه. [3]

([1]) أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، د، ت، ص09.

([2])جمال قنان، نصوص سياسية...مرجع سابق، ص09.

([3])عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج4، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2009، ص253.

وبدأ حمدان خوجة عمله السياسي المعارض لسياسة فرنسا القضائية وذلك من خلال كتابة عدة شكاوي ورسائل للاحتجاج ضد ممارسات الحكومة الفرنسية التي تسعى لمحاربة القضاء الإسلامي. [1]

كما قدم شكوى رفقة إبراهيم بن مصطفى باشا في سنة 1833م يصف فيها أوضاع الجزائريين المزرية الناتجة عن سياسة فرنسا التعسفية، فقد قدموا الكثير من المطالب والمظالم ومن بين هذه المضايقات طالبو بعدم المساس بمسألة القاضي والمفتي الذي يعتبره الجزائريون رمزا لسيادتهم لاسيما بعد المضايقات التي تعرض لها شيخ الإسلام والذي تم نفيه من طرف الجنرال كلوزيل، الذي افترى عليه الكذب، كما نفى دي بورمون المفتي بدون سبب، فحسب هذه الشكاية لم يستطع القضاة والعلماء أن يحركوا ساكنا ولم يستطيعوا رفع الظلم عنهم والمضايقات التي تعرضوا لها من قبل فرنسا، التي سلبتهم حقوقهم وصلاحياتهم خاصة في الحكم بين المتنازعين، فالعلماء الجزائريين يجهلون القوانين الفرنسية وأحكامها كما لا يحق لهم معارضتها ومن يتجرأ على ذلك سيكون مصيره النفي أو السجن، وبهذا طالب الأهالي من حمدان خوجة إيصال معاناتهم ورفع الظلم عن الجزائريين من خلال هذه الشكاية. [2]

بالإضافة إلى الشكوى التي قدمها بعد نفي القاضي والمفتي ابن العنابي بغير حق، وكان رد فعل وزارة الحربية على هذه الشكاية أن الاجراءات التي تم اتخاذها اتجاه القاضي والمفتي كانت في عهد الجنرال دي بورمون والجنرال كلوزيل وفي هذا الوقت كانت الدولة العثمانية تحاول استعادة الجزائر التي فقدت منها وهو ما أجبرهما على طردهما، كما أنها لم يستغلا

([1]) سارة شرقي، إيمان شواط، موقف حمدان خوجة من الاحتلال الفرنسي للجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ الوطن العربي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، خميس مليانة، 2015، 2016، ص57.

([2]) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع سابق، ص59.

نفوذهما وسلطتهما لتعاون مع الحكومة الفرنسية بل كانوا من المتعاونين مع الدولة العثمانية ضد الإدارة الفرنسية وهذا ما حتم على فرنسا طردهما. [1]

وبعد هذه الشكاية أحس الدوق دور فيغو بنزعة حمدان خوجة القومية فعرضه للكثير من المضايقات والتهديدات، فقرر حمدان خوجة أن يسافر إلى فرنسا عسى أن يجد هناك آذان صاغية وفي باريس تواصل مع عدد من المسؤولين وخاصة ملك فرنسا أنداك لويس فيليب، الذي قدم له الكثير من الشكاوي والاحتجاجات، وفي 3 جوان 1833م، أرسل حمدان خوجة إلى الماريشال سولت soult وزير الحربية الفرنسية شكاية يبرز فيها المخالفات والتجاوزات المرتكبة من طرف الجيش الفرنسي في الجزائر. [2]

شملت هذه المراسلة شكاوي عديدة تضمنت الاعتداءات والتجاوزات المرتكبة من قبل الاحتلال اتجاه الجزائريين مع وصف حالتهم المزرية، وختم هذه المراسلة طالبا منه أن يسرع في إنشاء لجنة للتحقيق والبحث في مشاكل الجزائريين، وعرض عليه في هذه الرسالة أن يكون أعضاء هذه اللجنة على قدر من المسؤولية وأن يكونوا شرفاء ونزهاء ويتميزون بعمق التفكير والمكانة الاجتماعية العالية كما يجب أن يتصفوا بالإنصاف والعدل ولا يغضون الطرف عن الظلم المرتكب أمام أعينهم. [3]

([1]) عبد الجليل التميمي، بحوث ووثائق في التاريخ المغاربي 1816م-1871م، تقديم: روبار منتران، ط1، الدار التونسية للنشر، تونس 1972م، ص147.

([2]) عبد النور خيثر وآخرون، منطلقات وأسس الحركة الوطنية الجزائرية 1830م-1954م، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، ط.خ، الجزائر، د، ت، ص194.

([3]) سارة شرقي، إيمان شواط، موقف حمدان خوجة من الاحتلال الفرنسي للجزائر، مرجع سابق، ص59..

قام حمدان خوجة بكتابة هذه الوثيقة بالعربية ثم ترجمها إلى الفرنسية، وكانت هذه الوثيقة هي سبب هجرته إلى باريس حيث صرح فيها بأنه لم يندم على أي تضحية ضحاها في سبيل وطنه كما صرح في الوثيقة " سواء كانت أموالا طائلة أو تعبا شاقا رغم شيخوخته وتقدم سنه فإن كل ما قساه من أجل الوطن، وهذا ما أشار إليه حيث يقول إن بعدي هين وإذا استطعت أن أتحصل على نتيجة تعود بالفائدة على العباد وأمن البلاد فذلك كل ما أتمناه...إلخ" ومن خلال هذه الشكاية يتضح لنا مدى إخلاص حمدان خوجة في الدفاع عن القضية الجزائرية. [1]

فكان رد الوزارة الحربية بأن مراسلة حمدان خوجة مهمة وهي دليل على تكرار الإنذارات التي بلغت إلى الحكومة الفرنسية والتي ينبغي عليها مراعاتها وأخذها على محمل الجد وعدم إهمالها ودليل إضافي على تبني الحكومة الفرنسية لسياسة معينة تريد تجسيدها في الجزائر. [2]ونظرا لاهتمام حمدان خوجة بأمور الجزائريين عينه أعيان مدينة الجزائر حتى يكون ممثلا عنهم وينقل معاناتهم ومشاكلهم إلى الحكومة الفرنسية، حيث وصف في هذه الشكاية حالة السكان والأوضاع التي يعيشونها من ذل وبؤس راجين من حمدان خوجة تقديم هذه الرسالة إلى الإدارة الفرنسية وتمثيلهم والدفاع عن حقوقهم أمام العدالة الفرنسية وتم توقيع هذه العريضة من قبل أعيان العاصمة في 27 أوت 1833م. [3]

([1]) سارة شرقي إيمان شواط، مرجع سابق، ص59.

([2]) صبرينة شبيرة، حضر مدينة الجزائر وموقفهم من الاحتلال الفرنسي(1830م-1847م). مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، 2014، ص32.

([3])جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع سابق، ص48.

ويعتبر حمدان خوجة من أبرز المساندين والمدافعين عن حقوق القضاة ويتجلى ذلك من خلال مساندته للمفتي الحنفي محمد ابن العنابي، وهذا بعدما اعتقل من طرف كلوزيل وزج به في السجن لعدة ايام ثم قام بنفيه، فحاول حمدان خوجة مساعدة ابن العنابي وذلك بمحاولة اقناع كلوزيل بالعفو عنه لكن كلوزيل أخبر حمدان خوجة بأن ابن العنابي يحرض القبائل ضد الفرنسيين، وقد طلب حمدان خوجة من الجنرال كلوزيل إعطائه مهلة خاصة بعد أن قرر كلوزيل نفيه ليستولي على ممتلكاته، ولحسن الحظ حصل حمدان خوجة على مهلة لمدة 10 أيام بعد عدة محاولات. [1]

وقد قدم حمدان خوجة عرائض كثيرة للجنة الإفريقية التي تم تشكيلها بأمر من الملك لويس فيليب في 7 جويلية 1833م وترأسها الجنرال بوني ووصلت إلى الجزائر في 2 سبتمبر 1833م، وتتمثل مهامها في دراسة أوضاع الجزائريين والوقوف على مشاكلهم ومن بين هذه المطالب:

طالب حمدان خوجة من اللجنة الإفريقية بعدم التعدي على حقوق الجزائريين ورفع الظلم عنهم وعدم المساس بالشريعة الإسلامية. [2]

لقد اعترض حمدان خوجة بشدة على تحديد صلاحيات القاضي والمفتي وكان شاهدا على تدخلات العسكريين والسياسيين في شؤون المحاكم الإسلامية من خلال المراسيم والقرارات الصادرة عن إدارة الاحتلال، ولاحظ أن نشاط القضاة أصبح مراقب من طرف السلطات

([1]) سهل وليد، حمدان خوجة ونشاطه أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، 2016، ص65-66.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص208.

الاستعمارية وأعوانها، لاسيما بعد أن جعلوا أحكامهم قابلة للطعن والاستئناف كما عبر في العرائض الموجهة إلى المسؤولين الفرنسين على سوء معاملة القضاة من قبل قائد الجيش الفرنسي الجنرال كلوزيل كما حذر حمدان خوجة مشرعي السياسة الفرنسية وموظفيها من الاقتراب من ملكية الجزائريين وطلب من سلطات الاحتلال بالاعتراف بعقود المسلمين وتقاليدهم في تسجيل الملكيات لدى القاضي بحضور الشهود أي بشكل عرفي واعتبر إتلاف هذه العقود وتضييعها يعتبر خطر كبير سيعرضهم لغضب الأهالي جراء استلائهم على ملكياتهم. [1]

وبعد شعور وإدراك الإدارة الفرنسية بنشاط حمدان خوجة المكثف أيقنت بخطورة هذا الرجل وقامت بعدة مضايقات فقرر هذا الأخير نقل نشاطه إلى إسطنبول والدفاع عن القضية الجزائرية أمام السلطان العثماني وظل هناك إلى غاية وفاته عام 1840. [2]

2-أحمد بوضربة:

وهو جزائري من أصل أندلسي من أعيان مدينة الجزائر، كانت تجمعه علاقة جيدة مع دي بورمون الذي عينه على رأس أول مجلس بلدي في الجزائر في فترة الاحتلال كما كلف بإدارة أملاك أوقاف مكة والمدينة، وكان من دعاة تغيير السياسة الفرنسية وكان يؤمن بفكرة التعاون الفرنسي الجزائري. [3]

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص210.

([2])عبد النور خيثر وآخرون، مرجع سابق، ص195، 197.

([3])عبد النور خيثر وآخرون، مرجع نفسه، ص 199.

ولقد استطاع بفضل حنكته أن يصبح مستشارا لدى دي بورمون كما كان له أصدقاء في باريس الذي كانوا عونا له في العودة إلى الجزائر بعدما تم نفيه من قبل الدوق دوروفيغو لأنه رأى فيه أنه رجل منافق. [1]

لكنه استطاع كسب ثقة الحكومة الفرنسية فيما بعد أملا منها تحرير الشعب الجزائري من تسلط الأتراك إلا أنه أدرك في الأخير أنه كان على خطأ. [2]

فأرسل رسالة إلى اللجنة الإفريقية يعرض عليها عدة اقتراحات:

فهذه الرسالة لا تقل أهمية عن تلك التي أرسلها حمدان خوجة الغاية منها هو تحسين أوضاع الشعب الجزائري وقد وضع المبادئ التي يراها مناسبة راجيا أن تكون وسيلة مساهمة في ذلك، حيث شخص المسألة في أربع نقاط وصرح بأنها لا تتناسب مع قناعته وهو ما تعلق بسياسة الاستيلاء واستعمال القوة للحفاظ على المصالح الفرنسية، وإقامة حكومة مركزية يشارك فيها الجزائريين. [3]

انتقد بوضربة طريقة الاحتلال الفرنسي، حيث قال:

" إن أسوء ما تتميز به هو عدم إتباعها لنظام ثابت وقال أن الاحتلال لا يقوم بحماية أحد، فكانت النتيجة أن الذين كانوا مع الاحتلال تخلو عنه، أما ما طالب به أحمد بوضربة من

([1])محمد العربي الزبيري، مذكرات حمدان خوجة ج1، مرجع سابق ص 98.

([2])أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية،ج1، مرجع سابق، ص184.

([3])صبرينة شبيرة، حضر مدينة الجزائر، وموقفهم من الاحتلال الفرنسي، مرجع سابق، ص59.

فرنسا، أن تعلن صراحة عن موقفها من القبائل، أما الحلول التي يراها هي السماح للعرب بالسكن إلى جوار المعمرين في القرى". [1]

ورأى أحمد بوضربة أن تحكم فرنسا بالعدل والصبر و هي نقطة عملية ولها فائدة بنسبة أكثر اتفاق معها وقد بين ذلك في عدة نقاط:

تحدث عن تأسيس مجلس استعماري يرأسه الوالي العام وكاتب وعضو من المسلمين يشرف على إدارة شؤون الجزائريين كما اقترح تنظيم البلدية المكونة من 5 أعضاء من الأهالي. [2]

وأبرز نقطة في هذه التوصيات كانت حول العدالة في الجزائر حيث اقترح تأسيس مجلس ملكي في الجزائر يضم رئيس وقاضيان إضافيان وكاتب ضبط وثلاث مترجمين، فرنسي يتكلم لغات متعددة، ومسلم ويهودي ووكيل الملك ونائب عنه. [3] يتولى هذا المجلس القضايا المدنية التجارية والإجرامية كما يحق له استئناف كل أحكام المناطق الأخرى. [4]

كما يستطيع القضاة إصدار الحكم في جميع القضايا التي تتعلق بالمسلمين، وإذا رفض أحد الخصوم الحكم يمكن له تقديم طعن واستئناف الحكم أمام المجلس المكون من مفتيين وقاضيين وعضو من البلدية وباش عدل وأحكام هذا المجلس نهائية ولا يمكن الرجوع فيها [5] كما أشار أحمد بوضربة إلى إدارة الأوقاف في مكة والمدينة وسبل الخيرات حيث طرح اقتراح

([1]) صبرينة شبيرة، مرجع نفسه، ص59، 60.

([2]) صبرينة شبيرة، مرجع نفسه، ص60.

([3]) محمد العربي الزبيري، مصدر سابق، ص128، 129.

([4]) محمد العربي الزبيري، مصدر نفسه، ص129.

([5]) محمد العربي الزبيري، مصدر نفسه، ص131.

تكوين لجنة خيرية تتولى إدارة هذه الأملاك وتضم عشرة أعضاء مفتيان والباقي من أعيان الجزائر إضافة إلى محافظة الملك على حق رقابة الصندوق وتوجيه عائداتها لفائدة الأيتام والمرضى.[1]

وصرح أحمد بوضربة قائلا: " أن معظم الفرنسيين الذي جاءوا إلى الجزائر ليسوا من ذوي الأخلاق ولا إيمان لهم حتى بوجود الله، وهذا الوضع له تأثير كبير على الرأي العام لدرجة أن العربي أو البدوي أو الحضري يؤنب تأنيبا كبيرا أو يدفع إلى الهيجان عندما يرفع شكوى إلى السلطات الفرنسية ويذكر اسم الله فيستعين به وهناك من أخفى المطالب حتى لا يسمع ذلك الكفران بالله ". [2]

المبحث الثاني: موقف القضاة والعلماء من السياسة القضائية الفرنسية.

بعد سياسة فرنسا الوحشية التي مارستها ضد القضاء الإسلامي والقضاة المسلمين، لم يستطع العلماء و القضاة أن يبقوا مكتوفي الأيدي وقرروا الخروج عن صمتهم فقابلوا السياسة الفرنسية بالرفض والاحتجاج وتقديم العرائض والشكاوي ومن أبرز المعارضين للسياسة الفرنسية هم المفتون والقضاة من أمثال:

1-القاضي عبد العزيز:

تولي القاضي عبد العزيز مهنة القضاء عام 1831م باقتراح من مصطفى ابن الكبابطي وظل في هذا المنصب إلى غاية وقوع حادثة تنصير السيدة عائشة 1834م [3] التي تعتبر من

([1]) صبرينة شبيرة، مرجع سابق، ص 60،61.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص188.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص82.

أبز الأحداث التي حركت المجتمع الجزائري وأدت إلى اندلاع احتجاجات شعبية ومحاكمات ومظاهرات في العاصمة وتصدت فرنسا لهذه الاحتجاجات بوسائل التستر والكتمان والتظليل لتدع الأمور تتطور على حالها، وقد اشتكى أهل المرأة إلى القاضي عبد العزيز والمفتي مصطفى ابن الكبابطي وطالبوا بإعادتها إليهم لقضاء عدتها. [1] فذهب القاضي عبد العزيز إلى الجنرال فوارولVoirol (1834-1933) محتجا على تنصير المرأة محاولا إعادتها إلى أهلها. [2]

واستطاع القاضي إحضارها إلى المحكمة بعد موافقة الحاكم العام فوارول ولكن مسؤول المكتب العربي بيليسي دي رينو اقتحم المحكمة وأخرجها عنوة وذلك على مرأى أعين القاضي والمعني والحاضرين هناك ومنعهم من تطبيق حكم الشريعة عليها. [3]

فخرج القاضي عبد العزيز من المحكمة محتجا ومستاء من فعلة بيليسي جراء انتهاكه حرمة المحكمة الإسلامية وقد خرج برفقته المفتي مصطفى ابن الكبابطي. [4]

ذهب القاضي المالكي بنفسه إلى الحاكم العام موضحا له أنه لا يحق للمرأة تغيير دينها ويجب عليها الخضوع لأحكام المحكمة الإسلامية غير أن الجنرال لم يأبى لحديثه. [5]

وجراء هذه المعاملة بدأ العمل المعادي ضد السياسة القضائية الفرنسية فقام القاضي عبد العزيز بعد التشاور مع المفتي المالكي لتحريض سكان الجزائر وتوجيه تحركاتهم فتوقفت

---

(1) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية ج1، مرجع سابق، ص81.

(2) .péllissier le renaud, annles les Algériennes lj lirairie bastide Alger 1839 p402.

(3) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص213، 214.

(4) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج1، مرجع سابق، ص81.

(5) .péllissier op.ct.t1.p402

المحكمة عن عملها، وراحت تنظم التجمعات والاحتجاجات وكتبت العرائض تنديدا بهذا العمل، فقدم القاضي استقالته بعد تدخل الضابط بيليسي والسلطة العسكرية في عمل القاضي والاعتداء على صلاحيته [1] واحتج القاضي المالكي عبد العزيز بقوله «هتكتم حرمتنا وأظهرتم إهانتي على رؤوس الملأ من الناس من يهودي ومسلم وحضري وبدوي ثم قال القاضي صبرنا على كل ضرر حتى على بيع عظام أمواتنا ولكن لن نصبر على هتك حرمة الشرع». [2]

فقامت في العاصمة مظاهرات واحتجاجات من تنسيق العلماء والأعيان والشعب لكن الحكومة الفرنسية قامت بقمعها ووافقت على استقالة القاضي عبد العزيز وتعيين آخر مكانه. [3]

2-محمد ابن العنابي:

كان موقفه معادي لسياسة فرنسا القمعية ودليل ذلك أنه كانت تربطه عدة اتصالات وعلاقات مع زعماء القبائل، محاولا جمع الصفوف وتوحيد المواقف وتعبئة نفوس الأهالي للجهاد ومقاومة المستعمر الفرنسي. [4] وكان ابن العنابي منذ بداية الاحتلال محل ريبة وشك لدى الحكومة الفرنسية لاسيما خلال حكم الجنرال كلوزيل التي كانت تجمعه به علاقة جد متوترة تعود خلفياتها إلى بداية الاحتلال عندما طلب من ابن العنابي أن يمنحه بعض مساجد مدينة الجزائر ليحولها إلى مستشفيات لصالح الجيش لمدة شهرين فقط ولكن ابن العنابي رفض ذلك حيث أنه كان شديد الانتقاد للحكومة الفرنسية خاصة بعد نقضها لمعاهدة الاستسلام الموقعة

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص،114.

([2]) جمال قنان، نصوص سياسية...مرجع سابق، ص75، 76.

([3]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص،214.

([4]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص،211.

بين الداي حسين ودي بورمون في 5 جويلية 1830م وكان يوجه لومه ونقده إلى الجنرال كلوزيل. [1]

كما انتقد كثيرا قرار 7 ديسمبر 1830م الذي يخول لفرنسا الحق في التصرف التام في الأملاك الدينية سواء بتأجير أو الكراء أو حتى البيع والهبة، وعلاوة على ذلك تجرأت فرنسا على انتهاك حرمة المقابر وقامت بالتنكيل بجثث الموتى واستخدمت العظام في تصنيع الكربون ودمرت منازل لبناء قواعد عسكرية. [2]

وبعث ابن العنابي إلى الجنرال كلوزيل يذكره ببنود الاتفاق الجزائري الفرنسي ويحذره من العواقب التي قد تنجر عن هذه السياسة الخطيرة. [3]

وضاق كلوزيل ذرعا من جرأة المفتي وقرر وضع حد له، وذلك من خلال المؤامرة التي حيكت للمفتي الحنفي حيث رأى كلوزيل بأنه رجل خطير على الوجود الفرنسي في الجزائر وأن له تأثير كبير على سكان البلاد، فقد أرسل كلوزيل إلى منزل المفتي ابن العنابي وطرح عليه بعض الأسئلة المتعلقة بمكانته في البلاد وخططه المستقبلية، ومن ذلك أن الترجمات الأخيرة تقول بأن كلوزيل ينوي تسليم الحكم له، وسأله ما إذا كان قادرا على تنظيم الجيش والدفاع عن البلاد فأجابه المفتي باستطاعته إذا دعت الضرورة لذلك، لكن كلوزيل أمر بنفيه حالا ولم يمهله أي فرصة لأنه كان صاحب أسرة وأطفال وأملاك، وتم نفيه في الفترة الممتدة ما بين 1830م،

([1]) أبو القاسم سعد الله، رائد التجديد الإسلامي محمد ابن العنابي، مرجع سابق، ص40.

([2]) صبرينة شبيرة، مرجع سابق، ص46.

([3]) صبرينة شبيرة، مرجع نفسه، ص46.

1831م، وبعد نفي ابن العنابي توجه بأسرته إلى مصر وأقام في الاسكندرية وهناك تولى وظيفة الفتوى الحنفية في تلك المدينة بعد تعيينه من طرف محمد علي. [1]

3-مصطفى ابن الكبابطي:

رفض سياسة الاحتلال بأكملها لاسيما بعد أن أعلنت الحكومة الفرنسية قرار في8 سبتمبر 1830م مفاده الاستيلاء على الأوقاف الإسلامية مما يعني المساس بالدين الإسلامي الأمر الذي لم يرضى به هذا الأخير. [2]

وحسب أبو القاسم سعد الله أن غاية فرنسا من مصادره الأملاك والأوقاف هما هدفين:

أولهما سياسي والآخر اقتصادي، وهما متلازمان إلى حد بعيد فالأول هو خشية الفرنسين من احتفاظ الجزائريين بأملاكهم خاصة أملاك الأوقاف التي تعد مقدسة عند عامة الناس والاستيلاء عليها سيثير غضب العلماء القضاة ورجال الدين ويصبحون عدائيين اتجاه فرنسا وهذا ما لا يرضونه. [3]

ومن هنا يتضح لنا موقف الشيخ ابن الكبابطي الذي عرف بمعارضته الشديدة والعلنية لقوانين الحكومة التي حاولت ضم الأوقاف الإسلامية إلى الأملاك الفرنسية لذلك اتهم من قبل الإدارة الفرنسية بتهم التخطيط للقيام بثورة ضدهم. [4]

([1]) أبو القاسم سعد الله، رائد التجديد الإسلامي محمد ابن العنابي، مرجع سابق 40، 41.

([2]) صبرينة شبيرة، مرجع نفسه، 45.

([3]) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج1، مرجع سابق، ص76.

([4]) صبرينة شبيرة، مرجع سابق، ص46.

ويتجلى لنا موقف ثان له يتمثل في امرأة جزائرية تزوجت مع فرنسي وكان للقاضي الحق في النظر والحكم في الجنايات وكان القاضي في تلك الفترة أي عام "1832م" " سيدي أوعزيز" وحكم عليها بالإعدام وبفتوى من الشيخ ابن الكبابطي يقول بأن لاشك في أن هذه المرأة محصنة وهذا النكاح متفق على فساده.

سهر المفتي المالكي مصطفى ابن الكبابطي على تنظيم أمر المسلمين وعارض أوامر السطلة الفرنسية لاسيما ما يتعارض مع الشرع والدين، حيث أمرت فرنسا فقهاء المكاتب والأهالي أن يبعثوا أولادهم إلى مكاتبهم لتعلم اللغة الفرنسية فكان يعدهم ابن الكبابطي في هذا الأمر ثم بعد ذلك يخلف وعده خشية أن يخرج الأطفال على دين الإسلام. [1]

وظهر موقفه العدائي لفرنسا بوضوح بعد تنصير السيدة عائشة التي كان لها صدى كبير في نفسية مصطفى ابن الكبابطي فعمل هذا الأخير على توجيه تحركات واحتجاجات سكان العاصمة فتوقفت المحاكم عن العمل وشكلت تجمعات وكتبت العرائض وكان لابن لكبابطي دور فعال فيها، وقدم استقالته. [2]

ونظرا لصعوبة الجمع بين مبادئ القضاء الإسلامي والأسلوب الإداري القمعي الذي جاء به الفرنسيون فقد كانوا يريدون من القضاة أن يكونوا عبارة عن وسائل وأدوات لهم ليساعدوهم على تنفيذ رغباتهم الاستعمارية ولو كانت على حساب ضمائر القضاة ولذلك قدم مصطفى ابن الكبابطي استقالته لكن فرنسا رفضت طلبه وأجبرته على البقاء، إلا إذا وجدت بديل عنه، ولكن

([1]) صبرينة شبيرة مرجع نفسه، ص46.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص،214.

لم يكن الفرنسيين عاجزين عن إيجاد البديل ولكن فعلو ذلك حتى لا يجعلوا فرصة للقضاة لتخلي عن مناصبهم بمجرد رغبتهم في ذلك. [1]

وبعد معارضته للإدارة الفرنسية قامت بتدبير مؤامرة ضده خاصة بعد إبداءه لمعارضته لأوامرها علنا. [2]

فقامت بنفيه إلى فرنسا نتيجة مواقفه الصريحة اتجاه حرية القضاء الإسلامي و تعليم اللغة العربية. [3]

لكنه طلب تغيير مكانه إلى بلاد مسلمة كالإسكندرية حتى يستطيع التواصل مع أبنائه وأخيرا تم تحويله إلى الإسكندرية بحرا في سنة 1843م وتولى وظيفة الإفتاء وكان شاعر مميز عبر من خلال قصائده على اشتياقه إلى وطنه وتوفي هناك ودفن عام 1862 م [4]

-المكي بن باديس:

ولد المكي ابن باديس سنة 1820 م بقسنطينة ينحدر من أسرة عريقة أصيلة في العلم والجاه ولها دراية بالعلوم الشرعية في قسنطينة. [5]

تولى وظيفة القضاء لفترة طويلة تمتد من 1856م- 1876م أغلبها في مدينة قسنطينة وضواحيها، وأصبح متكلم سياسي وداعي صحفي ويعتبر من القلائل الذين تفطنوا لأهمية

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص،114.

([2]) صبرينة شبيرة، مرجع سابق، ص65.

([3]) مولود عويمر، تراث الحركة الإصلاحية الجزائرية، ج2، ط، دار قرطبة، تلمسان، 2011، ص20.

([4]) صبرينة شبيرة، مرجع سابق، ص65.

([5]) عبد العزيز الفيلالي، السياسة والقضاء عند المكي بن باديس وابنه حميدة، مرجع سابق، ص28.

الصحافة والإشهار في خدمة القضية الوطنية فهو كان مستعدا للمساومة في الشؤون السياسية والاقتصادية لكنه غير متسعد للمساومة في الشؤون الدينية. [1]

لقد ناضل المكي بن باديس بشكل كبير لإعادة الاعتبار للقضاء الإسلامي الذي بدأت السلطة الفرنسية تقلص من صلاحياته، فقد قام بعض الأعيان والقضاة بتقديم شكاوي عديدة لإدارة الاحتلال الفرنسي وحكومتها عن المراسيم والسياسة التي تعمل على تقليص صلاحيات القضاء الشرعي، فشكلت لجنة من القضاة الفرنسين شارك فيها بعض الجزائريين ومن بينهم القاضي المكي ابن باديس للنظر في هذه العرائض والشكاوي فقد دافع عن القضاء الإسلامي بحزم وقدم العديد من الحجج والأدلة لهذه اللجنة. [2] لكن الإدارة الفرنسية لم تستجب لمطالب القضاة والأهالي، إلا أنهم وافقوا على مطلب واحد وهو إصدار قرار ينص على إجراء مسابقة لاختيار القضاة وألح على هذا المطلب المكي ابن باديس، الذي استطاع أخذ الموافقة وإدخال طلبة الزوايا الذي كانوا محرومين من هذه المسابقة ومن تولى وظيفة التشريع إلى جانب طلاب المدارس الشرعية وكان هذا في سنة 1869م وكان ابن باديس لا يثق في نزاهة قضاة المدارس الشرعية الرسمية بسبب قلة تكوينهم في الفقه والشريعة وتأثير الجانب الفرنسي عليهم. [3] فكان يعدهم متعاونين مع السلطة الفرنسية.

كان ابن باديس من أبرز القضاة فقد رفض التجنيس ومسخ الأهالي والتخلي عن الأحوال الشخصية والدين الإسلامي والهوية الوطنية غير أن الحكومة الفرنسية ردت على هذه المعارضة

([1]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق، ص426.

([2]) عبد العزيز الفيلالي، مرجع سابق، ص35.

([3]) عبد العزيز الفيلالي، مرجع نفسه، ص40،36.

باضطهاد الأهلي وقمعهم وقد عين المفتي في القرن 19م في مختلف اللجان الرسمية وفي السبعينات أصبح مستشار في مجلس العمالة. [1]

كما عمل في منصب مساعد أو معاون في محكمة قسنطينة وكان يدعو من خلال العرائض التي يكتبها إلى الحكومة الفرنسية في مجلس العمالة لتحقيق ثلاثة مساعي:

– توسيع التمثيل السياسي للمسلمين الجزائريين في مختلف المجالس النيابية من المجالس البلديات إلى البرلمان.

– معارضة صارمة للقوانين الصادرة ضد الأهالي لاسيما قانون الأهالي.

– تركيزه على مكافحة التجنيس الجماعي للأهالي وتنصيرهم ومعارضته لها لأن التجنيس في نظره هو التخلي عن الأحوال الشخصية والدين الإسلامي.

كما كتب المكي بن باديس تقريرا مهم عن الأحكام الشرعية التي تناسب لصوص البوادي والأرياف وقطاع الطرق وهي ظاهرة انتشرت في عهده في عدة مناطق من الجزائر بسبب البطالة وسيطرت المعمرين على الأراضي الفلاحية وكتب هذا التقرير في 14 جويلية 1875م أرسله إلى الحكومة الفرنسية وبرلمانها يحتج فيه على ما وصل إليه القضاء الإسلامي في تلك الفترة لأن فرنسا أفرغته من مضمونه باستبدال قوانين الشريعة الإسلامية بقوانين القضاء الفرنسي. [2]

([1]) عبد العزيز الفيلالي، مرجع نفسه، ص52،53.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص،114.

وطالب كذلك بإحلال الشريعة الإسلامية محل قانون الأهالي بعد فشل نابليون الثالث في تطبيق مرسوم 1866م الخاص بالقضاء والذي ينص على إعادة تنصيب المجالس القضائية ذات السيادة أو المحاكم الإسلامية التقليدية. [1]

بالإضافة إلى احتجاجه عن طريق كتابته لعرائض يشكو فيها حالة القضاء بعد مرسوم 1885م والتعقيدات الكبيرة التي آل إليها القضاة والمتقاضين كما أشار إلى الأضرار التي لحقت بالمتخاصمين ومنعهم من عرض نزعاتهم التي تخص الممتلكات أمام القاضي المسلم في حالة اتفاق الخصمين معا. [2] وأن القضاة الفرنسيين يرفضون البحث في مصالح الحالة المدنية لأن مرسوم 1886م لا يتطرق إلى الإجراءات والتوضيحات عكس ما جاء في مرسوم 1860م الذي يوضح ذلك. [3]

حيث كان المكي ابن باديس يكاتب الحكومة الفرنسية ونوابها وإدارتها باستمرار ويقدم العرائض والنصائح والتقارير لعدم دمج القضاء الإسلامي في القضاء الفرنسي وإعادة النظر فيما سلبوه من المنظومة القضائية الإسلامية حتى تسود المودة والإخاء بين الأمة الإسلامية والفرنسية. [4]

ولما رأى فرنسا لا تتجاوب مع مطالبه ترك منصبه عام 1887م لزميله بوشناق [5] طلية القرن التاسع عشر سعت الإدارة الفرنسية على مطاردة القضاة والعلماء فألحقت بهم الإهانة

([1]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق، ص464.

([2]) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع سابق، ص206، 207.

([3]) عبد العزيز الفيلالي مرجع سابق، ص48، 50.

([4]) عبد العزيز الفيلالي، مرجع نفسه، ص50، 58.

([5]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق، ص467.

ونفتهم وعزلت آخرون واستبدلتهم بموظفين مواليين يتهافتون على المناصب في المحاكم الفرنسية من صفتهم قلة الغيرة على الدين والشريعة، لأن الإدارة الفرنسية لا تشترط فيهم الشروط العلمية والخلقية والنتيجة هي انتشار الفساد وضياع القضاء وغياب العدل غير أنها وجدت طليعة أخرى لم تستجب للسياسة الفرنسية. [1]

المبحث الثالث: هجرة العلماء والقضاة ومشاركتهم في الثورات.

1-الهجرة:

تعد الهجرة من أبرز ردود الفعل على السياسة التعسفية لسلطة الاحتلال وقد مارسها مختلف فئات المجتمع من سكان وأعيان وعلماء على حد سواء خاصة بعد أن تبين أن الاحتلال لا يريد الوفاء بوعوده، ولقد أحدث هذا الأسلوب جدل كأداة للتعامل مع الوضع الجديد.

وكانت هذه الهجرة على نوعين سواء داخلية أو خارجية، حيث تعد الهجرة الداخلية أشد الهجمات خلال المرحلة الأولى حتى سنة 1950 م فرارا من حكم النصارى وطلبا للعيش في كنف الإسلام والحرية، ضف إلى ذلك الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسة الناجمة عن تدخل الحكومة الفرنسية في شؤون الشعب الجزائري، وحجز ومصادرة المؤسسات الاجتماعية والتعليمية والقضائية. [2] فقد هاجرت عائلات كبيرة إلى الخارج لاسيما إلى المغرب وتونس

([1]) عبد الباسط قلفاط ،الاستعمار الفرنسي والقضاء الإسلامي خلال القرن 19،حوليات التاريخ والحضارة والجغرافيا التطبيقية ،العدد،4،جامعة الجزائر ،2011،ص282

([2]) عبد الباسط قلفاط، الاستعمار الفرنسي والقضاء الإسلامي خلال القرن التاسع عشر، مرجع سابق، ص216.

وكان من بينهم العلماء والقضاة فتوجه بعض قضاة تلمسان إلى المغرب مثل: محمد ابن السعيد والبعض من عائلة المشرفي والقاضي المالكي عبد العزيز وغيرهم إلى تونس [1]

فمنهم من هاجر خشيتا على دينه وملته مثل الفقيه الحاج داودي الذي توفى سنة 1854م وكذلك الفقيه محمد بن الأخضر المجاجي والعلامة أحمد بن القاضي، ومحمد المجاوي وكذلك الشيخ محمد القناسي الذين فضلوا الهجرة على البقاء تحت هيمنة الاستعمار. [2]

وبعد تدهور الأوضاع قرر كثير منهم الهجرة إلى مناطق أخرى في الجزائر نفسها والذين ظلوا في الجزائر تعرضوا إلى التشريد من طرف الفرنسيين وأثقلوا كاهلهم بالمحاكمات الجائرة وسلطوا عليهم طائفة اليهود. [3]

2-المشاركة في الثورات:

لم يرضى القضاة بحجز أملاكهم ومصادرتها وبتحديد صلاحياتهم من طرف الحكومة الفرنسية لاسيما أن هؤلاء كانوا قبل الاحتلال نخبة المجتمع وصفوته، فبعد تدخل إدارة الاحتلال صاروا فقراء ومتشردين بالإضافة إلى هيمنة الحكومة الفرنسية على القضاء الإسلامي فنتج عن تطبيق هذه السياسة اندلاع عدة ثورات، فوقع القضاة في مواقف محرجة لأنهم كانوا محل ثقة من طرف الشعب الأمر الذي يحتم عليهم اتخاذ مواقف واضحة بخصوص المقاومة الشعبية،

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص217.

([2])بوعزة بوضرساية وآخرون، الجرائم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن التاسع عشر ،ط،خ، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص93.

([3]) أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، مرجع سابق، ص336.

فكانوا بين المطرقة والسندان، فمنهم من تعاون مع الاحتلال في حين التحق البعض الآخر بالمقاومة وهناك من تزعموها وصاروا في ظل الثورة جراء مواقفهم السياسية اتجاه إدارة الاستعمار و المستوطنين وحتى القيادات المحلية، لقد تعاون بعضهم مع ثوار الحضنة وقالمة والزواوة ومقاومة البابور وغيرها، فقد كان الحاج بشير بن خليل رئيس لمجلس المعسكر الشرقي الخاضع لنفوذ ضابط المكتب العربي بها وكذلك تدخلات أغا فرندا الذي أعتقل من قبل سلطة الاحتلال وتم نفيه إلى كورسيكا نتيجة تعاونه مع المقاومة ثم انقطعت أخباره وانتفض بعده أخاه عمار الذي كان قاضيا. [1]

كما انتفض الحاج الطاهر بن بشير قاضي الدائرة الثالثة والأربعين الواقعة شمال قسنطينة، وتعاون مع ثوار البابور عام 1864م بنواحي جيجل فطلب من الأهالي عصيان السلطات الفرنسية وموظفيها من القيادات المحلية والامتناع عن دفع الضرائب. [2]

ومن أسباب ثورة 1864 م هو قانون 1859م و1863م وكان لها عدة انعكاسات من بينها عزل اثنا عشر قاضيا وثمانية باش عدل وتسعة عدول. [3]

كما التحق بثورة محمد بوخنتاش بضواحي بريكة سنة 1860م قبائل وقيادات أهلية وبعض موظفي القضاء، مثل الشيخ العربي باش عدل من أولاد سحنون والشيخ أحمد باي من أولاد منصور وصار كل منهما من أقرب مستشاري قائد الثورة بوخنتاش وهم موظفون رسميون عند سلطة الاحتلال، أما قاضي قبيلة أولاد النجار، فقد بعث بنيه إلى زمالة بوخنتاش، كما كان

([1])عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، ص336.

([2]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، 337.

([3]) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، مرجع سابق، ص473.

القاضي سي الشريف صاحب نفوذ قوي ويعد من أخطر رجال الحضنة عند الفرنسيين لمكانته وعلمه وبعد التحاقه بالثورة توافد سكان الناحية وانضموا إليها. [1]

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع نفسه، 338.

بعد تدخل فرنسا في القضاء الإسلامي ومحاولاتها للقضاء عليه بفرضها للقوانين والمراسيم المختلفة وإحلال محله القضاء الفرنسي والاعتداءات التي قامت بها ضد القضاة المسلمين من نفي وسجن وغيرها وإجبار الأهالي على التوجه إلى المحاكم الفرنسية، ظهرت فئات مختلفة من المجتمع للتعبير عن رفضها لهذه السياسة ومن بين هؤلاء فئة الأعيان أمثال حمدان بن عثمان خوجة وأحمد بوضربة وفئة القضاة والعلماء أمثال القاضي عبد العزيز ومصطفى ابن الكبابطي وابن العنابي و المكي ابن باديس حيث حاول هؤلاء الدفاع على القضاء الإسلامي عن طريق كتابة العرائض والشكاوي للإدارة الفرنسية محاولين بذلك نقل انشغالات الأهالي و محاولة استعادة حقوقهم المسلوبة وتعبيرهم عن معارضتهم ورفضهم الشديد لسياسة التعسفية الفرنسية المطبقة في حقهم.

خاتمة

خاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع السياسة الفرنسية اتجاه القضاء الإسلامي (1830م-1919م) نستخلص مجموعة من النتائج:

- لقد أدركت فرنسا أهمية القضاء الإسلامي لدى الجزائريين لكونه رمز من رموز مقوماته ولهذا بادرت منذ الوهلة الأولى إلى محاربته وإضعافه وتفكيكه تمهيدا للقضاء عليه مخالفة بذلك وعودها التي قطعتها عشية الاحتلال باحترام الدين الإسلامي وعدم المساس بمقدساته.

* إن الغاية التي سعت إليها إدارة الاحتلال من خلال إنشائها للمحاكم الفرنسية هو إلغاء المحاكم الإسلامية وتقليص صلاحيات القضاة المسلمين.

* استعملت فرنسا عدة وسائل للوصول إلى غايتها وذلك بإخضاع القضاء الإسلامي للمكاتب العربية والمحاكم الفرنسية وإلغاء القانون الجنائي الإسلامي وتطبيق القانون المدني الفرنسي على الجزائريين المعارضين لسياستها.

* وفرضت ترجمة أحكام القضاة المسلمين إلى اللغة الفرنسية وتشجيع الجزائريين للاحتكام أمام قضاة الصلح الفرنسيين ومحاولة استمالة القضاة الجزائريين الذين نجحت مع بعضهم كالقاضي محمد الشاذلي القسنطيني، وعزل القضاة المخلصين لدينهم ووطنهم وقامت بنفيهم وسجنهم مثل ما فعلت مع القاضي الحنفي محمد ابن العنابي ومصطفى ابن الكبابطي والقاضي محمد العزرولي من عنابة وسي أحمد الخياري من سوق أهراس.

وقد قامت باضطهادهم واستبدالهم بقضاة موالين لها وإحلال القوانين الفرنسية محل القوانين الإسلامية.

* تقليص نفوذ القضاة المسلمين وتقييد اختصاصاتهم في النظر في الأحوال الشخصية والإرث وحرموا من النظر في الدعوى الجنائية والمدنية.

* إعطاء الحق للمسلمين برفع شكاويهم إلى المحاكم الفرنسية حتى وإن كانت الشكايات والدعاوي من اختصاص القاضي المسلم.

* لقد وجدت فرنسا أمامها صعوبات لتحقيق سياسة الإدماج نظرا لرفض الجزائريين الدائم للعدالة الفرنسية بسبب تناقضها مع مبادئ الشريعة الإسلامية ولهذا فضل البعض الهجرة والامتناع عن الذهاب إلى المحاكم الفرنسية.

*كما نستنتج أن فرنسا كانت تحاول بهذه السياسة طمس الهوية الوطنية وإفراغ القضاء الإسلامي من محتواه ويتضح هذا من خلال القرارات والمراسيم التي أصدرتها في حقه.

* إلا أنه رغم كل المحاولات التي قامت بها فرنسا في سبيل التخلص من القضاء الإسلامي إلا أنها لم تفلح في القضاء عليه وظل الجزائريين متمسكين بالقضاء الإسلامي لأنهم كانوا يعتبرونه جزءا لا يتجزأ من دينهم لأن أحكامه مستمدة من القرآن الكريم الذي هو كلام الله ولهذا لا يجوز مخالفة أحكامه.

الملحق رقم 01: مرسوم قضائي في 1848/07/29. [1]

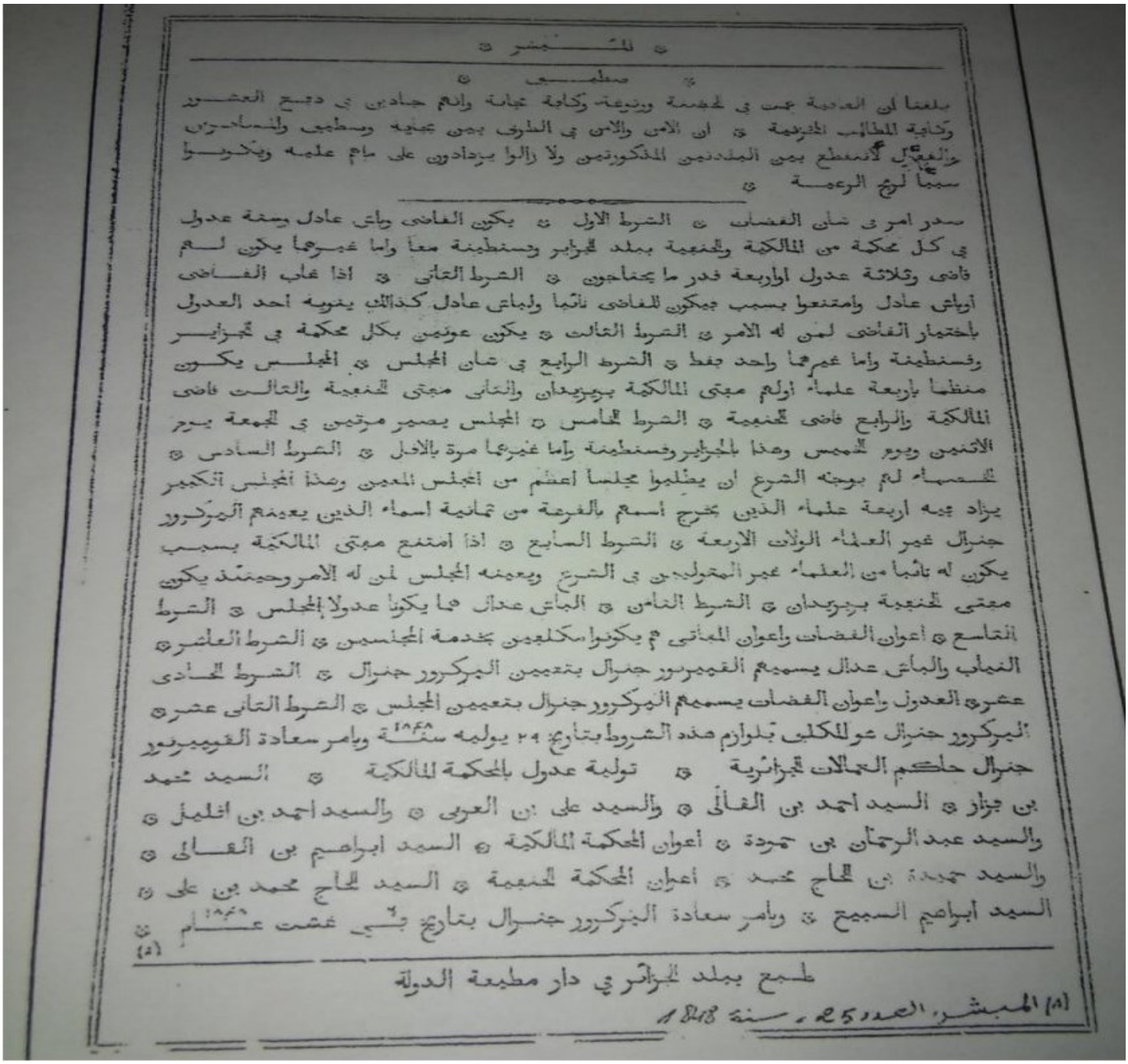

المبشر ۞

صفحة ۞

بلغنا ان العدلية عمت في الجهة وزيعة وكافة عباد الله جادين في دفع العشور وكافة المطالب الفرنسية ۞ ان الامن والامان في الطرق بين عنابة وسطيف والمسافرين والقوافل لا ينقطع بين المدينين المذكورتين ولا زالوا يزدادون على تمام علمه ويكونوا سببا لرفع الرعية ۞

صدر امر في شان القضاة ۞ الشرط الاول ۞ يكون القاضي وباش عادل وسنة عدول في كل محكمة من المالكية والحنفية ببلد الجزاير وقسنطينة معا واما غيرهما يكون لهم قاضي وثلاثة عدول اواربعة قدر ما يحتاجون ۞ الشرط الثاني ۞ اذا غاب القاضي اوباش عادل وامتنعوا بسبب فيكون للقاضي نائبا وللباش عادل كذالك ينوبه احد العدول باختيار القاضي لمن له الامر ۞ الشرط الثالث ۞ يكون عونين بكل محكمة في الجزاير وقسنطينة واما غيرهما واحد فقط ۞ الشرط الرابع في شان المجلس ۞ المجلس يكون منظما باربعة علماء اولهم مفتي المالكية برييدان والثاني مفتي الحنفية والثالث قاضي المالكية والرابع قاضي الحنفية ۞ الشرط الخامس ۞ المجلس ينعقد مرتين في الجمعة يوم الاثنين ويوم الخميس وهذا بالجزاير وقسنطينة واما غيرهما مرة بالاقل ۞ الشرط السادس ۞ للعلماء لهم بوجه الشرع ان يطلبوا مجلسا اعظم من المجلس المعين وهذا المجلس الكبير يزاد فيه اربعة علماء الذين يخرج اسمهم بالقرعة من ثمانية اسماء الذين يعينهم البركرور جنرال غير العلماء الولات الاربعة ۞ الشرط السابع ۞ اذا امتنع مفتي المالكية بسبب يكون له نائبا من العلماء غير المتولين في الشرع ويعينه المجلس لمن له الامر وحينئذ يكون مفتي الحنفية برييدان ۞ الشرط الثامن ۞ الباش عدال فما يكونا عدولا المجلس ۞ الشرط التاسع ۞ اعوان القضاة واعوان المباشي لم يكونوا مكلفين بخدمة المجلسين ۞ الشرط العاشر ۞ القياب والباش عدال يسميهم القميسيور جنرال بتعيين البركرور جنرال ۞ الشرط الحادي عشر ۞ العدول واعوان القضاة يسميهم البركرور جنرال بتعيين المجلس ۞ الشرط الثاني عشر ۞ البركرور جنرال هو المكلف بلوازم هذه الشروط بتاريخ ٢٩ يوليه سنة ١٨٤٨ وبامر سعادة القميسيور جنرال حاكم العمالات الجزائرية ۞ تولية عدول بالمحكمة المالكية ۞ السيد محمد بن ميزار ۞ السيد احمد بن الفالي ۞ والسيد علي بن العربي ۞ والسيد احمد بن اثليل ۞ والسيد عبد الرحمان بن حمودة ۞ اعوان المحكمة المالكية ۞ السيد ابراهيم بن الفالي ۞ والسيد حمدة بن الحاج محمد ۞ اعوان المحكمة الحنفية ۞ السيد الحاج محمد بن علي ۞ السيد ابراهيم السبيح ۞ وبامر سعادة البركرور جنرال بتاريخ في غشت عام ١٨٤٩ ۞

(٥)

طبع ببلد الجزائر في دار مطبعة الدولة

[٨] المبشر، العدد ٥، ٢ه، سنة ١٨٤٨

([1]) عبد الباسط قلفاط، مرجع سابق، ص475.

الملحق رقم 02: جدول لأهم القرارات والمراسيم التنظيمية القضائية الفرنسية في الجزائر. [1]

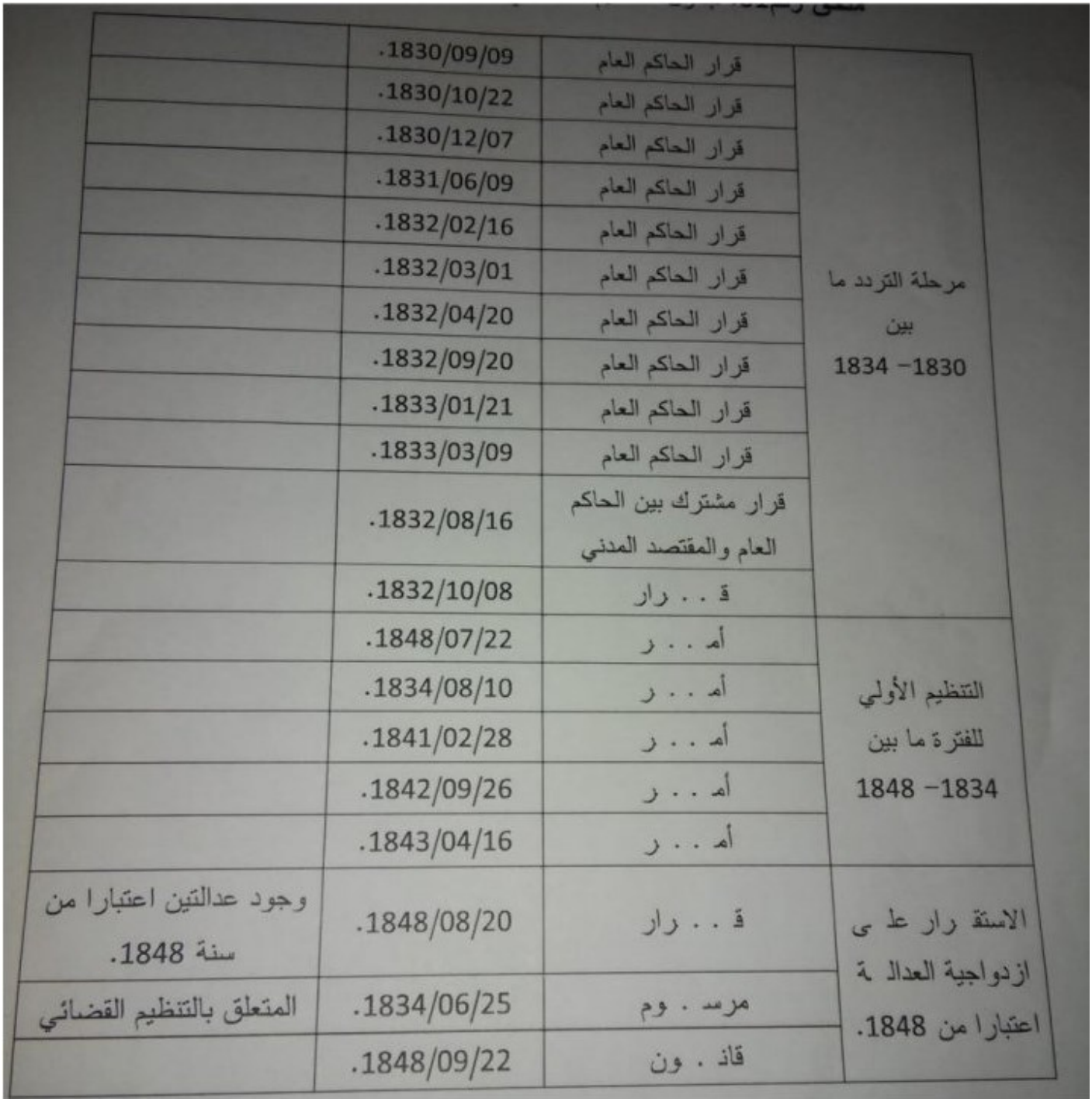

مرحلة التردد ما بين 1830– 1834	قرار الحاكم العام	.1830/09/09	
	قرار الحاكم العام	.1830/10/22	
	قرار الحاكم العام	.1830/12/07	
	قرار الحاكم العام	.1831/06/09	
	قرار الحاكم العام	.1832/02/16	
	قرار الحاكم العام	.1832/03/01	
	قرار الحاكم العام	.1832/04/20	
	قرار الحاكم العام	.1832/09/20	
	قرار الحاكم العام	.1833/01/21	
	قرار الحاكم العام	.1833/03/09	
	قرار مشترك بين الحاكم العام والمقتصد المدني	.1832/08/16	
	ق . . رار	.1832/10/08	
التنظيم الأولي للفترة ما بين 1834– 1848	أم . . ر	.1848/07/22	
	أم . . ر	.1834/08/10	
	أم . . ر	.1841/02/28	
	أم . . ر	.1842/09/26	
	أم . . ر	.1843/04/16	
الاستق رار عل ى ازدواجية العدال ة اعتبارا من 1848.	ق . . رار	.1848/08/20	وجود عدالتين اعتبارا من سنة 1848.
	مرسـ . وم	.1834/06/25	المتعلق بالتنظيم القضائي
	قاذ . ون	.1848/09/22	

([1]) عبد الحميدزوزو، مرجع سابق، ص139.

الملحق رقم 03: التفويض الذي منحه أعيان العاصمة لحمدان بن عثمان خوجة لتمثيلهم في فرنسا[1]

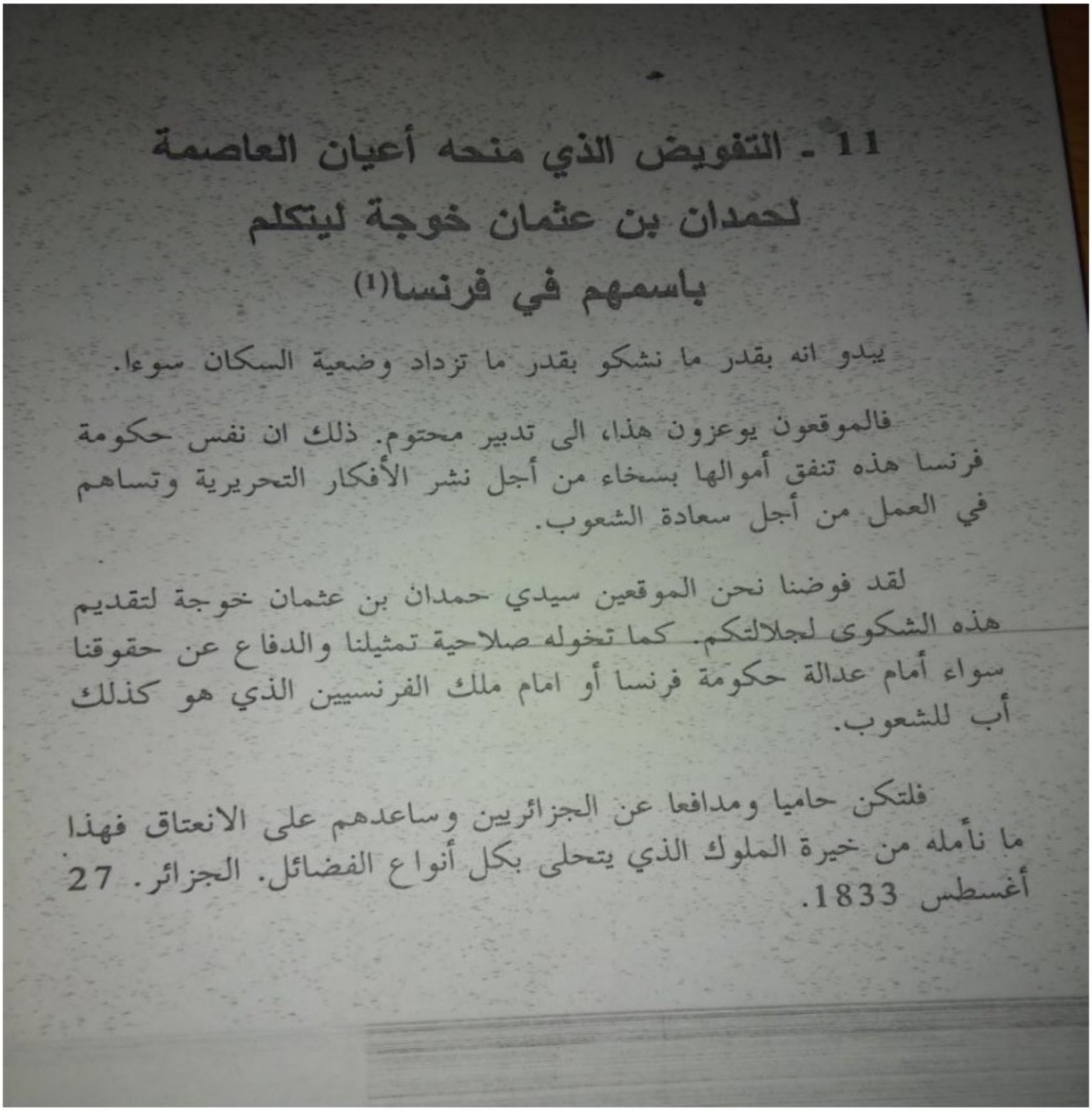

11 - التفويض الذي منحه أعيان العاصمة لحمدان بن عثمان خوجة ليتكلم باسمهم في فرنسا[1]

يبدو انه بقدر ما نشكو بقدر ما تزداد وضعية السكان سوءا.

فالموقعون يوعزون هذا، الى تدبير محتوم. ذلك ان نفس حكومة فرنسا هذه تنفق أموالها بسخاء من أجل نشر الأفكار التحريرية وتساهم في العمل من أجل سعادة الشعوب.

لقد فوضنا نحن الموقعين سيدي حمدان بن عثمان خوجة لتقديم هذه الشكوى لجلالتكم. كما تخوله صلاحية تمثيلنا والدفاع عن حقوقنا سواء أمام عدالة حكومة فرنسا أو امام ملك الفرنسيين الذي هو كذلك أب للشعوب.

فلتكن حاميا ومدافعا عن الجزائريين وساعدهم على الانعتاق فهذا ما نأمله من خيرة الملوك الذي يتحلى بكل أنواع الفضائل. الجزائر. 27 أغسطس 1833.

([1]) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع سابق ،ص36

الملحق رقم 04:عريضة سكان مدينة الجزائر من أجل الدفاع عن حقوق القضاء الإسلامي [1]

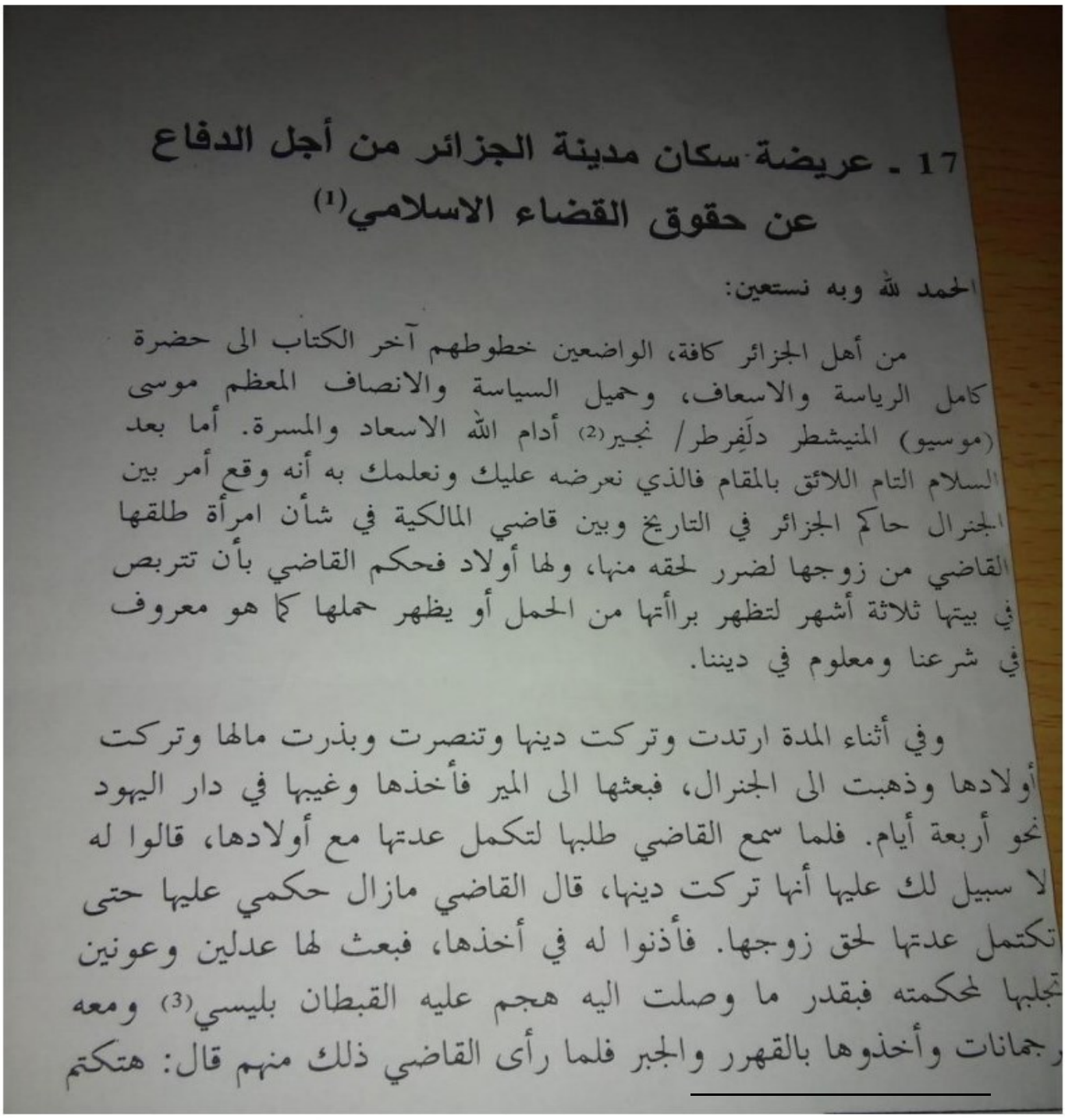

17 - عريضة سكان مدينة الجزائر من أجل الدفاع عن حقوق القضاء الاسلامي[1]

الحمد لله وبه نستعين:

من أهل الجزائر كافة، الواضعين خطوطهم آخر الكتاب الى حضرة كامل الرياسة والاسعاف، وحميل السياسة والانصاف المعظم موسى (موسيو) المنيشطر دلَفِرطر/ نجير[2] أدام الله الاسعاد والمسرة. أما بعد السلام التام اللائق بالمقام فالذي نعرضه عليك ونعلمك به أنه وقع أمر بين الجنرال حاكم الجزائر في التاريخ وبين قاضي المالكية في شأن امرأة طلقها القاضي من زوجها لضرر لحقه منها، ولها أولاد فحكم القاضي بأن تتربص في بيتها ثلاثة أشهر لتظهر براأتها من الحمل أو يظهر حملها كما هو معروف في شرعنا ومعلوم في ديننا.

وفي أثناء المدة ارتدت وتركت دينها وتنصرت وبذرت مالها وتركت أولادها وذهبت الى الجنرال، فبعثها الى المير فأخذها وغيبها في دار اليهود نحو أربعة أيام. فلما سمع القاضي طلبها لتكمل عدتها مع أولادها، قالوا له لا سبيل لك عليها أنها تركت دينها، قال القاضي مازال حكمي عليها حتى تكتمل عدتها لحق زوجها. فأذنوا له في أخذها، فبعث لها عدلين وعونين تجلبها لمحكمته فبقدر ما وصلت اليه هجم عليه القبطان بليسي[3] ومعه رجمانات وأخذوها بالقهرر والجبر فلما رأى القاضي ذلك منهم قال: هتكتم

([1]) جمال قنان، نصوص سياسية، المرجع السابق، ص75.

الملحق رقم 05: [1]

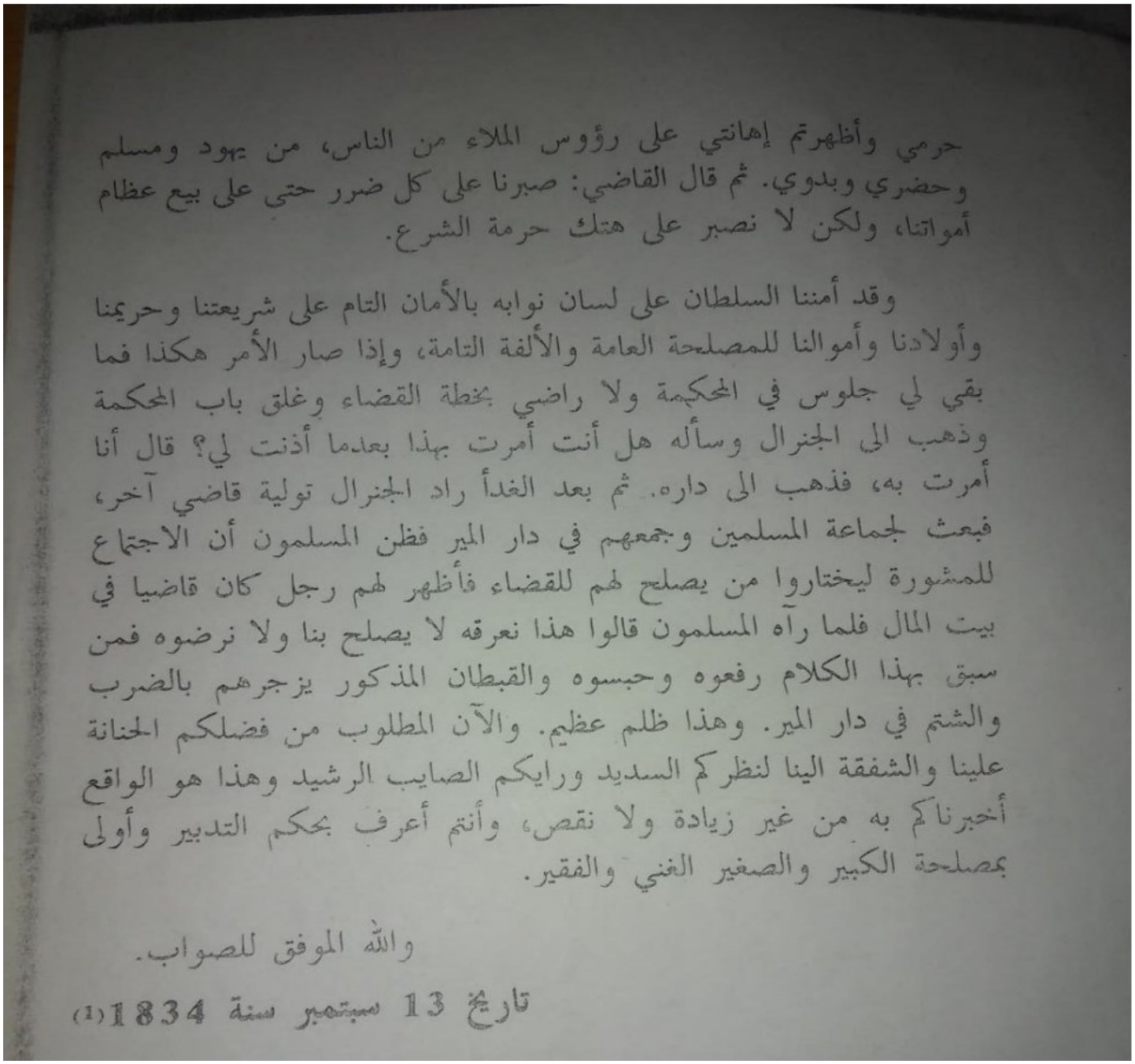

حرمي وأظهرتم إهانتي على رؤوس الملاء من الناس، من يهود ومسلم وحضري وبدوي. ثم قال القاضي: صبرنا على كل ضرر حتى على بيع عظام أمواتنا، ولكن لا نصبر على هتك حرمة الشرع.

وقد أمننا السلطان على لسان نوابه بالأمان التام على شريعتنا وحريمنا وأولادنا وأموالنا للمصلحة العامة والألفة التامة، وإذا صار الأمر هكذا فما بقي لي جلوس في المحكمة ولا راضي بخطة القضاء وغلق باب المحكمة وذهب الى الجنرال وسأله هل أنت أمرت بهذا بعدما أذنت لي؟ قال أنا أمرت به، فذهب الى داره. ثم بعد الغدأ راد الجنرال تولية قاضي آخر، فبعث لجماعة المسلمين وجمعهم في دار المير فظن المسلمون أن الاجتماع للمشورة ليختاروا من يصلح لهم للقضاء فأظهر لهم رجل كان قاضيا في بيت المال فلما رآه المسلمون قالوا هذا نعرفه لا يصلح بنا ولا نرضوه فمن سبق بهذا الكلام رفعوه وحبسوه والقبطان المذكور يزجرهم بالضرب والشتم في دار المير. وهذا ظلم عظيم. والآن المطلوب من فضلكم الحنانة علينا والشفقة الينا لنظركم السديد ورايكم الصايب الرشيد وهذا هو الواقع أخبرناكم به من غير زيادة ولا نقص، وأنتم أعرف بحكم التدبير وأولى بمصلحة الكبير والصغير الغني والفقير.

والله الموفق للصواب.

تاريخ 13 سبتمبر سنة 1834(1)

([1]) جمال قنان، نصوص سياسية، مرجع سابق، 75.

الملحق رقم 06: شكاية حمدان خوجة إلى وزارة الحربية الفرنسية. [1]

شكاية حمدان خوجة رقم 1 :

اول ما وقع من المخالفة بعد نفي القاضي والمفتي بغير حق ، ان استولوا على اوقاف مكة والمدينة ، وهي صدقة متا ومن والدينا على الفقرا (كذا) بمقتضى الشرط بعد الموت على وفق ديننا ، لا طريق لهم الى الاستيلاء عليها وأخذ ما كان عند الوكيل من النقود ٠

نطلب ردها كما كانت وان يردوا كلما اخذوا من نقود وكراء ، وما سكنوا من ديارها وبساتينها ، بدون اجرة ولا تقدير ، فيسلموا كل ذلك للوكيل على وفق ديننا المشترط صيانته واحترامه ٠

(1) عبد الجليل التميمي، مرجع سابق، ص146.

الملحق رقم 07:رد وزارة الحربية الفرنسية [1]

رد وزارة الحربية :

ان الاجراءات التي اتخذت تجاه القاضي والمفتي ، قد كانت زمن حكم الجنرال بورمن (Bourmont)والجنرال كلوزال (Clauzel) في الوقت الذي كانت فيه دسائس الاتراك بالولاية قد حتمت طردهم منها ٠

يبدو ان القاضي والمفتي ، اللذين لم يستخدما نفوذهما لمساندة السلطة الفرنسية ، بل كانا على العكس من ذلك ، سندا للاتراك ، يبدو ان ذلك هو السبب في اتخاذ آجراء نفيهم (2) ٠

اما احباس مكة والمدينة فقد استولوا عليها كما هو الشان بالنسبة للمساجد والاملاك الاتراك ، بقرار من الجنرال كلوزال بتاريخ 8 سبتمبر 1830٠

الا انه عند التنفيذ ، فان هذا القرار لم يؤد الى مصادرة تلك الاملاك ٠ اما القرار الذي اتخذه الجنرال برتزين (Berthezène) بتاريخ 10 جوان 1831 ، فانه لم يقض الا بالحجز ؛ وعليه فان الاجراء قد قضى بالحجز فقط ٠

ان الادارة الفرنسية بالجزائر لم تصدر رأيها بعد بشأن الملكيات ٠ لقد عرضت هاته القضية على مجلس رئاسة الوزراء ، مصحوبة بقضية اخرى تتعلق بطلبات داي الجزائر حسين باشا ٠

لقد بينا في كثير المناسبات للوزير ، ضرورة اعادة تلك الملكيات الى اصحابها ٠

([1]) عبد الجليل التميمي، مرجع سابق، ص146.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر.

1- المدني أحمد توفيق، كتاب الجزائر، المطبعة العربية،الجزائر،1931

2- الزبيري محمد العربي، مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة بوضربة،ط1،دار السهل الجزائر، 2009م.

3- خوجة حمدان بن عثمان، المرأة، تق-تح- محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1975م.

ثانيا: المراجع باللغة العربية.

4- أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا ،تر: حاج مسعود ، ج1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007.

5- أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير ،ج2،ط2، تر: محمد حمداوي وإبراهيم صحراوي ،دار الأمة،الجزائر،2013.

6- المدني أحمد توفيق، هذه هي الجزائر، ط1، دار البصائر، الجزائر، 2009.

7- الفيلالي عبد العزيز، السياسة والقضاء عند المكي ابن باديس و ابنه حميدة، ج1، ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2014.

8- التميمي عبد الجليل، بحوث و وثائق في التاريخ المغاربي 1816-1871، تح: روبار منتران، ط1، الدار التونسية، تونس، 1972.

9- الجيلالي عبد الرحمان، تاريخ الجزائر العام، ج4،ط1، دار الأمة، الجزائر، 2009.

10- الجيلالي صاري وآخرون، المقاومة السياسية (1900م، 1954م) الطريق الإصلاحي والطريق الثوري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1987م.

11- الصديق محمد الصالح، الجزائر بلد التحدي و الصمود، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2009.

12- بوعزيز يحي، كفاح الجزائر من خلال الوثائق 1830-1900،ط1، الجزائر، 2012.

13- بوعزة بو ضرساية ، سياسة فرنسا البربرية بالجزائر 1830-1930 وانعكاساتها على المغرب العربي ، دار الحكمة، الجزائر،2010.

14- بوعزة بو ضرساية، الجرائم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن التاسع عشر، ط، خ، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

15- بليل محمد، التشريعات الفرنسية في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين 1830-1914، ط1، وزارة الثقافة، الجزائر، د، ت.

16- بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصر،ج1، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.

17- بوخاوش السعيد، الاستعمار الفرنسي و سياسة الفرنسة في الجزائر، دار تفتليت ، للنشر، الجزائر، 2013.

18- داهش محمد علي، دراسات في الحركة الوطنية والاتجاهات الوحدوية في المغرب العربي، منشورات اتحاد الكتاب العربي، دمشق،2004.

19- حباسي شاوش، من مظاهر الروح الصليبية للاستعمار الفرنسي بالجزائر ،1830-1962،دار هومة، الجزائر، 1989.

20- خرشي جمال، الاستعمار وسياسة الاستيعاب في الجزائر1830-1962، تر: عبد السلام عرتري،ط1، دار القصبة، الجزائر، 2009.

21- خيثر عبد النور وآخرون، منطلقات وأسس الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954، ط، خ، المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، د، ت.

22- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،1998

23- سعد الله أبو القاسم، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث من بداية الاحتلال،ط3، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، د،ت.

24- سعد الله أبو القاسم، آبحاث و آراء في تاريخ الجزائر، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب ،د،م،1986.

25- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية1830-1900،ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992.

26- سعد الله أبو القاسم، المفتي الجزائري ابن العنابي رائد التجديد الإسلامي1775-1830، د، ن، الجزائر، 1977

27- سعدي عثمان، الجزائر في التاريخ، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2013.

28- سعيدوني ناصر الدين، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، د،م، 1984.

29- سعيدوني ناصر الدين، الجزائر منطلقات وآفاق، ط2، دار الزيتونة الجزائر ،1980م.

30- عويمر مولود، تراث الحركة الإصلاحية الجزائرية، ج2، ط1، دار قرطبة، تلمسان،2011.

31- عيساوي محمد وآخرون، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري1830-1871، ط1، كنوز الحكمة، الجزائر، 2011.

32- عاشور أحمد محمد، صفحات تاريخية خالدة من الكفاح الجزائري المسلح ضد جبروت الاستعمار الفرنسي الاستيطاني1830-1962،ط1، المؤسسة العامة للثقافة، الجزائر ،2009.

33- زوزو عبد الحميد، نصوص و وثائق في تاريخ الجزائر المعاصرة1830-1900، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

34- زروقة عبد الرشيد، جهاد ابن باديس ضد الاستعمار الفرنسي في الجزائر،ط1، دار الشهاب،بيروت،1999

35- قلفاط عبد الباسط، السياسة القضائية الفرنسية اتجاه القضاء الإسلامي في الجزائر 1830-1892، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 2015.

36- قنان جمال، نصوص سياسية جزائرية في القرن 19(1830-1914)،ط1، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر،2009.

37- رمزي أحمد، الاستعمار الفرنسي في شمال إفريقيا، المطبعة النمودجية، بيروت،1933.

38- شترة خير الدين، إسهامات النخبة الجزائرية في الحياة السياسية و العسكرية و التونسية 1900-1939، دار البصائر،أدرار،2009.

39- مرمول محمد الصالح، قوانين إدارية فرنسية في الأقاليم المغاربية (تونس، الجزائر، المغرب)، تصحيح: محمد بن مصطفى بن خوجة ،ط1، دار بهاء الدين، قسنطينة، الجزائر،2013.

ثالثا: المراجع باللغة الفرنسية:

40-E. lowrdau:La justice musulmane en algerie,typoographie et lithtograbhl,A,Bouy,er,Alger1884,

41-Péllissier de renuad,annales algeriennes,t1,libiraire bastide,alger,1839.

42-Henri Pensa : Algérie ,orgaiation politique et administrative justice sécurité instruction publique travaux publics,paris,1984.

رابعا: المذكرات والرسائل الجامعية:

43- بحري نسرين، المؤسسة القضائية الجزائرية(1954-1962)، مذكرة ماستر في التاريخ المعاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، 2017.

44- بديرينة سهام، النشاط الثقافي الأهلي في الجزائر ما بين(1900-1918)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ معاصر، إشراف: فريح لخميسي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014-2015.

45- بوعداين حياة وعبلة مغاتري، السياسة الدينية الفرنسية(1830-1914)،مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: عبد القادر فلوح، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، شعبة التاريخ، جامعة الجيلالي بونعامة،2015-2016.

46- سهل وليد، حمدان خوجة ونشاطه أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي ، مذكرة ماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2015-2016.

47- شبيرة صبرينة، حضر مدينة الجزائر وموقفهم من الاحتلال الفرنسي(1830-1848)، مذكرة ماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2013-2014.

48- شرقي صارة، إيمان شواط، موقف حمدان خوجة من الاحتلال الفرنسي للجزائر، مذكرة ماستر في تاريخ الوطن العربي، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، خميس مليانة،2015-2016.

49- زاهي محمد، الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: حنيفي هلايلي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2014-2015.

50-زقب عثمان، السياسة الفرنسية في الجزائر1830-1914(دراسة في أساليب السياسة الإدارية)، رسالة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث و المعاصر، إشراف: صالح لميش، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية و العلوم الإسلامية، قسم التاريخ و علم الآثار، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2014-2015.

51- زوزو نسيمة، القضاء الفرنسي في الجزائر1830-1914، مذكرة ماستر في التاريخ المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.

خامسا: المقالات والمجلات:

52- التميمي عبد الجليل، التفكير الديني و التبشيري لدى عدد من المسؤولين الفرنسيين في الجزائر في القرن 19، المجلة التاريخية المغاربية، ع1، تونس،1974.

53- بورغدة رمضان، جوانب من تطور السياسة القضائية في الجزائر خلال فترة1830 -1892، قسم التاريخ و الآثار و العلوم الاجتماعية، جامعة 8ماي 1945، قالمة، 2009.

54- بوكنة عبد العزيز، مجالس القضاء الإسلامي والدولة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، مجلة المصادر المركز الوطني للدراسة والبحث العلمي في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، العدد 11، 2005م.

55- بن عون محمد الحاكم، الوقف في الجزائر ابان الاستعمار الفرنسي، المؤتمر العلمي الخامس، جامعة القرآن الكريم و العلوم الإسلامية، السودان،2017

56- بوخاوش السعيد، من مظاهر سياسة الفرنسة و محاربة اللغة العربية في الجزائر وآدابها، كلية الآداب و اللغات، قسم اللغة العربية، جامعة البليدة،2،ع2، 2013.

57- يحي بوعزيز، أوضاع المؤسسات الدينية للجزائر، خلال القرنين 19م و 20م ، مجلة الثقافة عدد 63، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر،1981.

58- طيب جاب الله، دور الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري، مجلة المعارف عدد14، جامعة البويرة، أكتوبر 2013م.

59- كنتور رابح، أوقاف البليدة والسياسة الفرنسية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، دار الكرامة، ع6، الجزائر ،2005.

60- مسدور فارس، الأوقاف الجزائرية بين الاستثمار و الاندثار ، كلية الاقتصاد، جامعة سعد دحلب، البليدة.

61- قلفاط عبد الباسط، الاستعمار الفرنسي في الجزائر خلال القرن 19، حوليات التاريخ والحضارة والجغرافيا التنظيمية،ع4، جامعة الجزائر،2011.

سادسا: الجرائد:

62- بكوش حمزة، القضاء في الجزائر، جريدة البصائر، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، العدد 1-17، وزارة الثقافة، الجزائر، 25جويلية1974م.

الفهرس

-الفهرس-

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان. **إهداء.**	
مقدمة	أ
مدخل تمهيدي: التجاوزات الفرنسية اتجاه المؤسسات الدينية.	8
الفصل الأول: السياسة القمعية الفرنسية ضد القضاء الإسلامي.	20
المبحث الأول: التجاوزات الفرنسية على القضاء الإسلامي.	21
المبحث الثاني: الاعتداءات الفرنسية على القضاء المسلمين.	27
المبحث الثالث: أبرز المراسيم والقرارات المتعلقة بالقضاء الإسلامي	32
الفصل الثاني: مظاهر مقاومة الشعب الجزائرية لسياسة فرنسا القضائية.	40
المبحث الأول: أساليب الرفض.	41
المبحث الثاني: الهجرة والمشاركة في الثورات.	48
المبحث الثالث: التمسك بالقضاء الإسلامي.	51
الفصل الثالث: موقف الأعيان والقضاة من التدخل في القضاء الإسلامي.	58

المبحث الأول: موقف الأعيان من السياسة الفرنسية القضائية.	59
المبحث الثاني: موقف القضاة والعلماء من السياسة القضائية الفرنسية.	68
المبحث الثالث: هجرة العلماء والقضاة ومشاركتهم في الثورات.	78
الخاتمة.	83
قائمة الملاحق.	94
قائمة المصادر و المراجع.	94
الفهرس.	100